Palestinian Centre for Human Rights (PCHR)

المـــركـــز الفلسـطينـي لحقـــوق الإنســـان

تقرير فصلي عن حالة حقوق الإنسان
في الأرض الفلسطينية المحتلة
خلال الربع الأول من العام ٢٠١٤

جدول المحتويات

مقدمة: ٤

أولاً) الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان: ٥

١) جرائم القتل العمد وغيرها من انتهاكات الحق في الحياة والسلامة الشخصية ٥

٢) استمرار الحصار وانتهاك الحق في حرية التنقل والحركة ٨

٣) الانتهاكات الإسرائيلية في المناطق الحدودية المقيد الوصول إليها، وفي البحر ١٠

٤) انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي بحق الطواقم الصحفية العاملة في الأرض الفلسطينية المحتلة ١١

٥)الاعتقال و ممارسة التعذيب و غيره من صنوف المعاملة القاسية و اللا إنسانية ١٢

٦) استمرار جرائم الاستيطان واعتداءات المستوطنين ١٣

٧) غياب العدالة في النظام القضائي الإسرائيلي وجهود ملاحقة مجرمي الحرب ١٤

ثانياً) الانتهاكات الفلسطينية لحقوق الإنسان: ١٦

١) انتهاك الحق في الحياة والاعتداء على السلامة الشخصية ١٦

٢) استمرار العمل بعقوبة الإعدام في السلطة الفلسطينية ١٨

٣) عمليات الاستدعاء والاعتقال وما رافقها من عمليات تعذيب ومعاملة حاطة بالكرامة ١٨

٤) وفيات في سجون ومراكز الاعتقال ١٩

٥) حالة الحق في تكوين الجمعيات في السلطة الفلسطينية: ٢٠

٧) حالة الحق في حرية الرأي والتعبير ٢٠

٧) حالة الحق في حرية التجمع السلمي ٢٢

٨) محاولات الحزب الحاكم في قطاع غزة فرض أيديولوجيته على السكان ٢٢

توصيات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان ٢٤

مقدمة:

استمرت حالة حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في الأرض الفلسطينية المحتلة في التراجع خلال الربع الأول من العام ٢٠١٤. وشهدت هذه الفترة المزيد من انتهاكات القانون الدولي على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي، التي يرتقي بعضها لمستوى جرائم الحرب. كما شهدت هذه الفترة استمرار حالة التدهور على المستوى الفلسطيني، وما يرافقها من انتهاكات لحقوق الإنسان بأيدٍ فلسطينية.

على الصعيد الإسرائيلي، لا تزال قوات الاحتلال تفرض أسوأ أشكال الحصار والقيود على حرية حركة الأفراد والبضائع، وخلق أزمة إنسانية من صنع البشر في قطاع غزة، علاوة على قائمة طويلة من الانتهاكات، خاصة الاعتداءات في المناطق الحدودية المقيد الوصول إليها أو في البحر، بما في ذلك جرائم القتل والاعتقالات وهدم ومصادرة الممتلكات ومنع الصيد. وفي الضفة الغربية، فقد أوجد الاحتلال نظام تمييز عنصري يتم من خلاله السيطرة على الأرض الفلسطينية ومصادرة المياه والتوسع الاستيطاني، ومصادرة الأملاك، وهدم المنازل وتهويد القدس، فضلاً عن فرض القيود على الحركة من خلال مئات الحواجز المنتشرة على مداخل القرى والمدن والمخيمات الفلسطينية، وجرائم القتل والاعتقالات وغيرها من انتهاكات بحق المدنيين.

أما على الصعيد الفلسطيني الداخلي، فلا تزال حالة الانقسام الداخلي وما خلفتها من آثار كارثية على حالة حقوق الإنسان في الأرض المحتلة، العنوان الأبرز. فقد تواصلت الانتهاكات في قطاع غزة الذي شهد المزيد من الإجراءات التي تمس بالحريات العامة للمواطنين، بما في ذلك الحق في حرية الرأي والتعبير، الحق في تكوين الجمعيات والحق في التجمع السلمي. وشهدت الفترة الماضية استمرار الاستدعاءات والاعتقالات وما رافقهما من عمليات تعذيب ومعاملة حاطة بالكرامة. كما شهدت الفترة الماضية المزيد من أحكام الإعدام بحق مدانين. وشهدت الفترة الماضية المزيد من الاعتداءات المتعلقة بحالة فوضى إنشار السلاح والاعتداء على سيادة القانون، أسفرت عن مقتل وإصابة المزيد من الفلسطينيين.

وفي الضفة الغربية، تواصلت عمليات الاستدعاء والاعتقال التي طالت المزيد من النشطاء السياسيين، وما رافقها من عمليات تعذيب ومعاملة حاطة بالكرامة، فيما رصد المركز المزيد من الاعتداءات على الحريات العامة، بما في ذلك الحق في حرية الرأي والتعبير، الحق في تكوين الجمعيات والحق في التجمع السلمي. كما شهدت الفترة الماضية المزيد من الاعتداءات المتعلقة بحالة فوضى إنشار السلاح والاعتداء على سيادة القانون، أسفرت عن سقوط مزيد من الضحايا.

أولاً. الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان

ا) جرائم القتل العمد وغيرها من انتهاكات الحق في الحياة والسلامة الشخصية

شهدت الأشهر الثلاثة الأولى من العام ٢٠١٤ تصعيداً ملحوظاً في جرائم القتل التي تقترفها قوات الاحتلال الإسرائيلي بحق المدنيين الفلسطينيين في الأرض المحتلة. وكانت أبرز ملامح هذه الفترة، تصاعد جرائم قتل المدنيين في المناطق المقيد الوصول إليها، وجرائم الاغتيال بحق الناشطين الفلسطينيين، بواسطة الطائرات بدون طيار، فيما شهد شهر آذار تكثيفاً للغارات الجوية الإسرائيلية التي طال بعضها أهدافاً مدنية. وفي الضفة الغربية، كثفت قوات الاحتلال من جرائم الاغتيال والقتل بدم بارد للفلسطينيين، فيما استمرت في استخدام القوة المفرطة بحق المدنيين المشاركين في المظاهرات السلمية المناهضة للجدار والاستيطان في عمق الأراضي الفلسطينية، حيث أسفرت الاعتداءات عن إصابة ٥٨ شخص بجراح مختلفة.

وشهد الربع الأول من العام ٢٠١٤، ارتفاعاً ملحوظاً في عدد الضحايا الفلسطينيين الذين قتلوا على أيدي قوات الاحتلال في الأرض الفلسطينية المحتلة. فقد قتلت تلك القوات ٢٠ فلسطينياً، بينهم (١١) مدنيا، منهم طفلان وامرأة، أي أن (٦٥٪) من إجمالي عدد الضحايا هم من المدنيين. وهذا العدد من الضحايا المدنيين يمثل (٣٢٪) من عدد المدنيين الذين قتلتهم تلك القوات خلال العام ٢٠١٣ كاملاً. كما أصيب خلال ذات الفترة (٢٥٩) شخصاً، بينهم (٢٥٥) مدنياً، من بينهم (٥٣) طفلاً، غالبيتهم، (١٩٨) منهم، أصيبوا خلال التظاهرات السلمية والمواجهات مع قوات الاحتلال. وبالتالي فإن عدد المصابين في الربع الأول من العام ٢٠١٤ يشكل ما نسبته (٥٢٪) من إجمالي المصابين خلال العام ٢٠١٣ كاملاً.

وتؤكد تحقيقات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان أن قوات الاحتلال تواصل توظيف القوة على نحو مفرط وغير متناسب وبدون تمييز، في ظروف لم ينشأ عنها تهديد لحياة أفرادها، وهو ما يفسر استمرار سقوط قتلى ومصابين في صفوف المدنيين الفلسطينيين.

رسم بياني رقم (١): يوضح أعداد القتلى حسب كل شهر

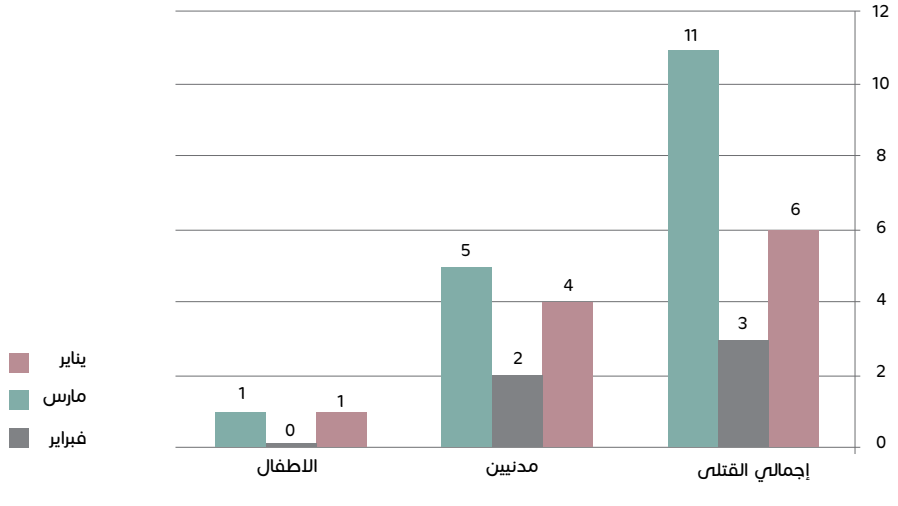

في قطاع غزة، قتلت قوات الاحتلال (١١) فلسطينياً، بينهم (٤) مدنيين، منهم طفل وامرأة. كما أصابت تلك القوات (٨١) آخرين بجراح مختلفة، بينهم (٧٧) مدنياً، منهم (١٨) طفلاً، غالبيتهم، (٤٦) منهم، أصيبوا خلال فعاليات احتجاجية ضد قوات الاحتلال.

وقتلت قوات الاحتلال (٤) فلسطينيين في المناطق الحدودية المقيد الوصول إليها إلى الشمال والشرق من قطاع غزة،

جميعهم من المدنيين، بينهم طفل قتل بدم بارد على بعد نحو ٥٠٠ من الشريط الحدودي، وقتل شاب خلال مشاركته في إلقاء الحجارة على جنود الاحتلال، وقتل عامل كان يجمع الحصمة، فيما قتلت امرأة تعاني من اضطرابات نفسيه اقتربت من الشريط الحدودي، فيما يلي أهم التفاصيل:

١) بتاريخ ٢ يناير، أطلق جنود الاحتلال النار تجاه **الطفل عدنان جميل شحدة أبو خاطر، ١٧ عاماً**، من سكان جباليا البلد، شمالي القطاع، بينما كان مع مجموعة من أصدقاؤه بالقرب من مقبرة الشهداء (الشرقية)، شرقي بلدة جباليا، على بعد نحو ٥٠٠ متر من الشريط الحدودي، فأصيب بعيار ناري في منطقة الحوض، وبقي ينزف في المكان لمدة ساعة تقريباً قبل أن تتمكن طواقم الإسعاف من نقله إلى مستشفى الشهيد كمال عدوان في بيت لاهيا. ونظراً لخطورة إصابتة تم تحويله إلى مستشفى الشفاء في مدينة غزة، حيث أعلن عن وفاته في اليوم التالي.
٢) بتاريخ ٢٤ يناير، قتل الشاب **بلال سمير عويضة، ٢٠ عاماً**، من سكان مشروع بيت لاهيا، جراء إصابته بعيار ناري في الصدر، خلال مشاركته ومجموعة من الشبان برشق جنود الاحتلال المتمركزين بالقرب من الشريط الحدودي شمالي بلدة بيت لاهيا، شمالي القطاع، بالحجارة.
٣) بتاريخ ١٣ فبراير، أطلقت قوات الاحتلال المتمركزة على الحدود الشرقية الفاصلة بين قطاع غزة وإسرائيل، نيران أسلحتها الرشاشة تجاه مجموعة من المدنيين الفلسطينيين كانوا يقومون بجمع الحصى (الحصمة) بالقرب من مفترق ملكة، في حي الزيتون، شرقي مدينة غزة، مما أسفر عن مقتل المواطن **إبراهيم سليمان منصور، ٣٦ عاماً**، من سكان حي الشجاعية، جراء إصابته بعيار ناري في الرأس، وإصابة المواطن **رفيق بكر الهركلي، ٢١ عاماً**، بعيار ناري في القدم اليمنى.
٤) بتاريخ ٢٨ فبراير، أصيبت المواطنة **آمنة عطية قديح**، ٥٧ عاماً، من سكان خزاعة، وتعاني من اضطرابات نفسية، بعدما أطلقت قوات الاحتلال النار تجاهها، لدى اقترابها من الشريط الحدودي الفاصل بين القطاع وإسرائيل، شرقي بلدة عبسان الكبيرة، إلى الشرق من مدينة خان يونس، جنوبي القطاع. بقيت المذكورة تنزف حتى الموت، إلى أن عثر عليها جثة هامدة صباح اليوم التالي الموافق ١ مارس.

وقد نفذت قوات الاحتلال ثلاث جرائم اغتيال لناشطين فلسطينيين، أسفرت في مجملها عن مقتل ناشطين، وإصابة آخرين، فضلاً عن إصابة ثلاث مدنيين بينهم طفل، تصادف وجودهم في مكان وقوع الجريمة. ومن أبرز تلك الجرائم قيام قوات الاحتلال باستهداف أحد أفراد المقاومة، بتاريخ ٢٢ يناير، حيث قصفت طائرات الاحتلال سيارة مدنية في بيت حانون، كان بداخلها المواطن **أحمد محمد جمعة الزعانين**، ٢١ عاماً، احد عناصر «سرايا القدس» الجناح المسلح لحركة الجهاد الإسلامي، وابن عمه **محمد يوسف أحمد الزعانين**، ٢٢ عاماً و كلاهما من سكان منطقة السكة ببلدة بيت حانون، بينما كانت السيارة متوقفة أمام منزل والد المواطن أحمد الزعانين من الناحية الشمالية. أسفر ذلك عن تدمير السيارة بالكامل وتحول جسدي المواطنين الزعانين لأشلاء.

وفي سياق آخر ، استهدفت طائرات الاحتلال مقاومين فلسطينيين في مدينتي رفح وبيت حانون، أسفرت عن مقتل خمس مقاومين، في حادثتين منفصلتين:

١) فبتاريخ ٣ مارس، أطلقت طائرة استطلاع إسرائيلية صاروخاً تجاه اثنين من رجال المقاومة الفلسطينية أثناء تواجدهما في شارع السلطان عبد الحميد، في بلدة بيت حانون. أسفر ذلك عن مقتل أحدهما على الفور، ويدعى مصعب موسى صابر حسن «الزعانين»؛ ٢١ عاماً، إثر إصابته بشظايا في أنحاء متفرقة من جسده. كما أصيب الثاني، ويدعى شريف يوسف أحمد ناصر، ٢١ عاماً، بشظايا في بطنه وقدميه، وتوفي في وقت لاحق. كما أصيب في القصف طفلان بجراح خطرة جراء تواجدهما مصادفة في المكان.
٢) بتاريخ ١٢ مارس، أطلقت طائرات الاحتلال صاروخاً واحداً تجاه مجموعة من سرايا القدس خلال توغلها مسافة تقدر بحوالي ٥٠ متراً في بلدة الشوكة، شرقي مدينة رفح، جنوبي القطاع. والقتلى هم:
   ١. إسماعيل حامد أبو جودة، ٢٣ عاماً؛
   ٢. عبد الشافي صالح أبو معمر، ٣٣ عاماً؛
   ٣. شاهر حموده أبو شنب، ٢٤ عاماً.

رسم بياني رقم (٢): يوضح أعداد القتلى والمصابين في قطاع غزة خلال الأشهر الثلاثة الأولى من العام ٢٠١٤

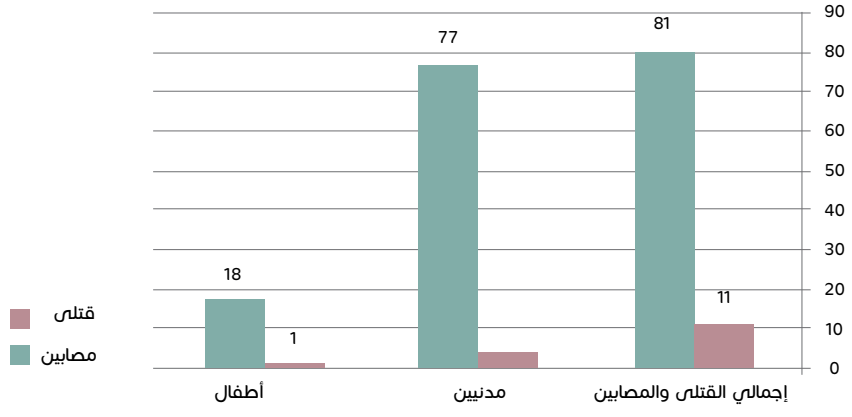

وفي الضفة الغربية، قتلت قوات الاحتلال (٩) فلسطينيين، بينهم (٧) مدنيين، منهم طفل، وأصابت (١٧٨) آخرين بجراح مختلفة، جميعهم مدنيين، بينهم (٣٥) طفلاً، غالبيتهم (١٥٢) أصيبوا خلال مواجهات وتظاهرات سلمية ضد قوات الاحتلال.

قُتل (٥) مدنيين، استهدفتهم قوات الاحتلال بدم بارد، بينهم طفل بالقرب جدار الضم في الخليل، ورجل مسن نتيجة استنشاقه الغاز المسيل للدموع، وعامل وطالب جامعي في رام الله. كما وقتل جنود الاحتلال قاضٍ أثناء سفره عبر معبر الكرامة الحدودي. فيما يلي أهم التفاصيل:

١) بتاريخ ١ يناير، توفي المسن **سعيد نصار علي**، ٨٨ عاماً، جراء استنشاقه كمية من الغاز المسيل للدموع الذي أطلقته قوات الاحتلال الإسرائيلي أثناء اقتحامها لبلدة كفر قدوم، شمال شرقي مدينة قلقيلية، وذلك أثناء فعاليات نظمها مواطنون من البلدة ومؤيدو حركة فتح احياءً لذكرى انطلاقتها التاسع والأربعين.

٢) بتاريخ ٢٩ يناير، قتلت قوات الاحتلال الإسرائيلي الشاب **محمد عبد العزيز مبارك**، ٢٠ عاماً، من مخيم الجلزون، وهو عامل، وذلك عندما أطلقت نيرانها بشكل كثيف تجاهه من مسافة لا تزيد عن ٥٠ متراً. ادعت تلك القوات أن القتيل أطلق النار تجاه برج عسكري تابع لها، إلا أن شهود عيان دحضوا رواياتها، وأكدوا أن جنود الاحتلال أطلقوا النار تجاه العامل بشكل عمد، ومن مسافة قريبة، بينما كان يؤدي عمله في تنظيم حركة السير على شارع رام الله – نابلس، شمالي قرية عين سينيا، شمالي مدينة رام الله.

٣) بتاريخ ١٠ مارس، قتلت قوات الاحتلال المتمركزة على نقطة التفتيش الأولى، على معبر الكرامة الحدودي (اللنبي) مع المملكة الأردنية الهاشمية، القاضي في محكمة صلح عمّان **رائد علاء الدين زعيتر، ٣٨ عاماً**، من نابلس، أثناء زيارته إلى الضفة الغربية. ادعت قوات الاحتلال الإسرائيلي أن القاضي حاول الاستيلاء على سلاح أحد جنودها، فأطلق جندي آخر النار تجاهه وأرداه قتيلاً. إلا أن تحقيقات المركز تدحض الرواية الإسرائيلية، وتؤكد أن القاضي لم يكن يشكل أي خطر على حياة جنود الاحتلال، وأن إطلاق النار عليه جرى بعد أن دفع أحد الجنود القاضي بيده، فاحتجّ على تصرف الجندي ما تسبب بمناوشات بينهما. وخلال ذلك دفع جندي آخر القاضي من جديد ما تسبب بسقوطه على الأرض، وعندما نهض بادره الجندي بإطلاق النار عليه، وأرداه قتيلاً.

٤) بتاريخ ١٠ مارس، أيضاً، قتلت قوات الاحتلال الإسرائيلي الشاب **ساجي درويش جرابعة**، ٢٠ عاماً، من قرية بيتين، شمال شرق رام الله. وأعلنت تلك القوات مسؤوليتها عن مقتل المدني المذكور، وادعت أن أفرادها فتحوا النار باتجاه عدد من الشبان الفلسطينيين ألقوا الحجارة تجاه سيارات المستوطنين المارة على الشارع رقم (٦٠) قرب البؤرة الاستيطانية «غفعات اساف» مما أدى لمقتل أحدهم. يشار إلى أن القتيل كان طالباً في السنة الأولى في كلية الإعلام في جامعة بيرزيت.

٥) بتاريخ ١٩ مارس، قتلت قوات الاحتلال الإسرائيلي الطفل **يوسف سامي سالم شوامرة، ١٤ عاماً**، بالقرب من محيط جدار الضم (الفاصل) غربي مدينة دورا، جنوب غربي محافظة الخليل، واعتقلت طفليّن آخريّن كانا برفقته. وفي أعقاب تنفيذها لهذه الجريمة، ذكرت تلك القوات إن أفرادها أطلقوا النار على فلسطيني من سكان قرية دير العسل الفوقا خلال محاولته عبور الجدار إلى إسرائيل، وقتلوه على الفور.

وفي سياق آخر، قتل ناشط فلسطيني خلال جريمة اغتيال اقترفتها قوات الاحتلال بحق أحد رجال المقاومة شمال مدينة رام الله. بتاريخ ٢٧ **فبراير**، قتلت قوات الاحتلال الإسرائيلي الناشط في الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين، **معتز عبد الرحيم وشحة**، ٢٥ عاماً، في بلدة بيزيت، بعد محاصرة منزل عائلته عدة ساعات، وإطلاق صاروخ باتجاهه، واشتعال النيران في المنزل.

كما قتل ثلاثة فلسطينيين، اثنان منهم من المدنيين، وأصيب ١١ مدنياً، خلال عملية اقتحام قوات الاحتلال لمخيم جنين. فبتاريخ ٢٢ مارس، قتلت قوات الاحتلال الناشط في كتائب القسام، **حمزة جمال أبو الهيجاء**، ٢٢ عاماً، بعد محاصرة المنزل الذي تحصن فيه. وبعد مقتله، قام عشرات المواطنين سحب جثمانه، وحمله وسط المخيم، غير أن جنود الاحتلال أطلقوا النار تجاههم فقتلوا مدنيين، وهما: ١) **يزن محمود باسم طه «جبارين»، ٢٠ عاماً**، وأصيب بعيار ناري في الصدر؛ و٢) **محمود عمر صالح أبو زينة، ٢٤ عاماً**، وأصيب بعيار ناري في الصدر أيضاً. كما أصيب ١١ آخرين بجراح مختلفة.

رسم بياني رقم (٣): يوضح أعداد القتلى والمصابين في الضفة الغربية خلال الأشهر الثلاثة الأولى من العام ٢٠١٤

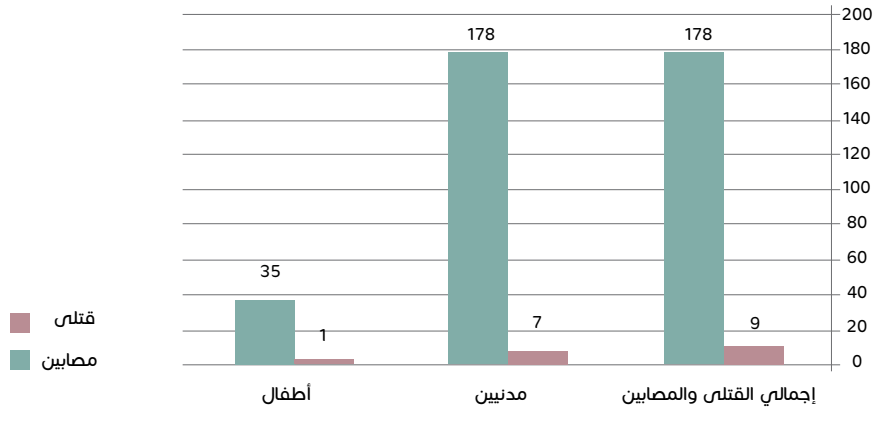

٢) استمرار الحصار وانتهاك الحق في حرية التنقل والحركة

واصلت سلطات الاحتلال الإسرائيلية خلال الربع الأول من عام ٢٠١٤ فرض الحصار الشامل على قطاع غزة، وذلك للعام السابع على التوالي، وقد تسبب ذلك في استمرار تدهور الأوضاع الإنسانية لسكان القطاع المدنيين، وحرمانهم من مجمل حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. فقد نجحت السلطات المحتلة في تقويض أية فرص حقيقية لإنعاش اقتصاد القطاع، وإعادة تشغيل القطاعات الاقتصادية فيه، كما أدت سياسة الحصار طويلة الأمد إلى انتهاك حق سكان القطاع في مستوى معيشي ملائم، بما في ذلك حقهم في مأوى ملائم، وحقوقهم في العمل، الصحة وحقهم في التعليم. وقد ارتفعت جراء ذلك مستويات الفقر والبطالة إلى معدلات غير مسبوقة، بينما انخفض معدل الأمن الغذائي للسكان، وخاصة لدى الأطفال. وتشير بيانات الربع الأول من عام ٢٠١٤ أن الحصار ما زال مستمراً، وأن تأثيراته أصبحت أشد وطأة على سكان القطاع، كما تكشف الإحصائيات الموثقة لدى المركز أن إجراءات تخفيف الحصار التي تعلن عنها إسرائيل بشكل متكرر هي إجراءات شكلية تمثل التفافاً واضحاً على قواعد القانون الدولي الإنساني، وتستهدف تجميل ومأسسة سياسة الحصار، وجعل حصار قطاع غزة مقبول على المستوى الدولي، وهو ما نجحت به إلى هذا الوقت على الأقل.

القيود على حركة وتنقل الأفراد

شهد الربع الأول من عام ٢٠١٤ مزيد من القيود المفروضة على حركة وتنقل وسفر سكان قطاع غزة، وقد أدى ذلك إلى تفاقم معاناة الآلاف من المواطنين ممن هم بحاجة ماسة للسفر إلى الخارج.

وقد استمر إغلاق **معبر بيت حانون «ايريز»** المنفذ الوحيد لسكان القطاع إلى الضفة الغربية، بما فيها القدس، و/ أو إسرائيل أمام المواطنين الفلسطينيين، وحرم جراء ذلك سكان قطاع غزة من الوصول إلى الأماكن المقدسة في القدس وبيت لحم لأداء شعائرهم الدينية، كما منع الطلاب والطالبات من الوصول إلى مدن الضفة الغربية للالتحاق بالجامعات هناك، ومنع السكان من زيارة أقربائهم وذويهم المقيمين في الضفة الغربية أو العكس. وقد شددت سلطات الاحتلال من قيودها على حركة الأشخاص عبر معبر بيت حانون منذ سيطرة حركة حماس على قطاع غزة بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٥، حيث لا يسمح بالمرور إلا لبعض المنتمين للفئات التالية: مرضى القطاع من ذوي الحالات الخطيرة، الصحافيون الأجانب، التجار، العاملون في المنظمات الدولية الإنسانية والمسافرون عبر معبر الكرامة (جسر اللنبي)، ويجتاز هؤلاء المعبر ضمن شروط معينة وفي ظل قيود مشددة وإجراءات معقدة ومعاملة حاطة بالكرامة الإنسانية.

وقد ازدادت معاناة سكان غزة منذ شهر يونيو ٢٠١٣، وحتى الآن بسبب إغلاق معبر رفح البري على الحدود الفلسطينية المصرية (في ظل استمرار إغلاق معبر بيت حانون). وقد استخدم سكان القطاع خلال السنوات الأخيرة وقبل إغلاقه، معبر رفح كمنفذ وحيد للسفر إلى العالم الخارجي، غير أن الأزمة المصرية الداخلية، وتدهور الأوضاع الأمنية في محافظة شمال سيناء، أدت إلى إغلاق المعبر لفترات طويلة، ونجم عن إغلاق المعبر حرمان آلاف الغزيين من حقهم في حرية التنقل والسفر من وإلى القطاع، وقد أوقفت الإدارة العامة للمعابر والحدود قبول طلبات السفر، بعد أن بلغ عدد المسجلين للسفر أكثر من ٦٠٠٠ مواطن، من بينهم مئات المرضى، الذين هم بحاجة ماسة للعلاج في الخارج، حملة بطاقات الإقامة في البلدان المختلفة، وتحديداً مئات العاملين في الخارج، ومئات الطلبة الدارسين في الجامعات الأجنبية.

ويعيد إغلاق معبر رفح التذكير بالقضية الجوهرية، وهي أن قطاع غزة هو جزء من الأرض الفلسطينية المحتلة، وامتداده الطبيعي هو الضفة الغربية بما فيها مدينة القدس المحتلة، وعليه فإن الاحتلال الإسرائيلي يتحمل المسئولية القانونية تجاه سكان القطاع بموجب قواعد القانون الدولي الإنساني، ، وخاصة اتفاقية جنيف الرابعة للعام ١٩٤٩، وبصفتها سلطة احتلال حربي تتحمل مسولية توفير منظومة واضحة، تضمن حرية التنقل والحركة لسكان قطاع غزة، والتدفق والمرور الآمن للاحتياجات اللازمة للسكان من خلال المعابر التجارية.

القيود على حركة البضائع التجارية والسلع الأساسية

تسببت القيود المشددة المفروضة على المعبر التجاري الوحيد لقطاع غزة «كرم أبو سالم»، بالإضافة إلى إغلاقه بشكل متكرر ومن دون مبررات إلى تفاقم معاناة سكان قطاع غزة، الذين باتوا يعانون نقصاً متزايداً في العديد من السلع الأساسية. وقد بلغ المعدل اليومي لعدد شاحنات البضائع التي سُمح لها بدخول قطاع غزة (الواردات) خلال فترة التقرير (الربع الأول من عام ٢٠١٤) ١٤٨ شاحنة بعد أن كانت تصل إلى نحو ٥٧٠ شاحنة بضائع يومياً قبل تشديد الحصار على القطاع. وفي وقت متزامن، استمرت سلطات الاحتلال في فرض حظر على صادرات القطاع من كافة المنتجات إلى أسواق الضفة الغربية، إسرائيل والعالم. وفي استثناء محدود سمحت السلطات المحتلة بتصدير كمية محدودة جداً من منتجات القطاع، معظمها منتجات زراعية كالزهور، التوت الأرضي والطماطم، كما سمحت بتصدير كمية محدودة جداً من الملابس، البسكويت والأثاث بمعدل لا يزيد عن ٢٠ شاحنة شهرياً، بينما كانت تصل صادرات القطاع قبل فرض الحصار الشامل على قطاع غزة إلى ١٥٠ شاحنة في اليوم الواحد.

وتشير الإحصائيات الموثقة لدى المركز أن معظم المواد التي وُرِّدت إلى القطاع كانت استهلاكية، فيما ظل استيراد العديد من أصناف المواد الخام محظوراً. وقد استمر النقص في غاز الطهي في جميع محطات القطاع خلال الشهور الثلاثة الماضية،

ويحتاج المواطن إلى الانتظار عدة أسابيع حتى يتمكن من تعبئة اسطوانة غاز، وذلك بسبب محدودية كمية الغاز التي تسمح السلطات المحتلة بتوريدها إلى القطاع، حيث بلغ المعدل اليومي خلال فترة التقرير نحو ١٤٠ طناً فقط، وتعادل هذه الكمية ٧٠٪ من احتياجات السكان اليومية، والتي تصل إلى ٢٠٠ طن.

كما شهدت أسواق قطاع غزة نفاذ العديد من أصناف مواد البناء بسبب فرض سلطات الاحتلال الإسرائيلية قيود على دخولها إلى قطاع غزة، وجراء ذلك تضاعفت أسعار الكميات المحدودة المتوافرة منها في الأسواق وارتفعت بشكل كبير. ووفقاً لإحصائيات المركز فإن كمية الواردات من مواد الأسمنت وحديد البناء وحصمة البناء، خلال فترة التقرير محدودة جداً، ولا تلبي الحد الأدنى من احتياجات القطاع الفعلية، حيث تم توريد ٤,٥٪ من الاحتياجات الشهرية لقطاع غزة من مادة الأسمنت، و١٧٪ من الاحتياجات الشهرية لقطاع غزة من حصمة البناء، و٠,٣٪ من الاحتياجات الشهرية لقطاع غزة من حديد البناء، ونظراً لاستمرار حظر توريد مواد البناء، كان سكان قطاع غزة يعتمدون خلال السنوات الماضية في مشاريعهم الإنشائية على مواد البناء الواردة من جمهورية مصر العربية عبر الأنفاق، ومع توقف توريدها عبر الأنفاق، توقف العمل في معظم مشاريع البناء القائمة في القطاع، وخاصة مشاريع إنشاء وترميم البنية التحتية.[١]

٣) الانتهاكات الإسرائيلية في المناطق الحدودية المقيد الوصول إليها، وفي البحر[٢]

شهد الربع الأول من العام ٢٠١٤، تصاعد الانتهاكات التي تقترفها قوات الاحتلال الإسرائيلي بحق المواطنين وممتلكاتهم في المناطق المقيد الوصول إليها، على طول الحدود الشرقية والشمالية للقطاع، وفي عرض البحر.

واستمرت جرائم قوات الاحتلال بحق المواطنين وممتلكاتهم في المناطق الحدودية المقيد الوصول إليها، شمال وشرق قطاع غزة، بمحاذاة الشريط الحدودي، وفي عمق الأراضي الفلسطينية، وقد أسفرت تلك الجرائم عن مقتل ٤ مدنيين فلسطينيين، بينهم امرأة، وهو ما يشكل (٦٦٪) من عدد القتلى في تلك المناطق خلال العام ٢٠١٣، وإصابة ٤٦ آخرين بإصابات مختلفة، بينهم ٩ أطفال. من ناحية أخرى، اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي المزيد من الفلسطينيين ممن إقتربوا من الشريط الحدودي، أو ممن حاولو اجتيازه، حيث جرى اعتقال (٢٠) فلسطينياً، بينهم (٧) أطفال خلال تواجدهم بالقرب من الشريط الحدودي، أو خلال اجتياز تلك الحدود لمحاولة التسلل لداخل إسرائيل للبحث عن عمل بداخلها.

من ناحية أخرى، واصلت قوات الاحتلال انتهاكاتها ضد الصيادين الفلسطينيين في قطاع غزة خلال الشهور الثلاثة الأولى من عام ٢٠١٤. وبالرغم من أن السلطات الإسرائيلية المحتلة قد حددت مسافة الصيد البحري في مياه غزة بـ ٦ أميال بحرية، إلا أنها لم تلتزم بتلك المسافة و لم تُمكن الصيادين الفلسطينيين في قطاع غزة من ركوب البحر والصيد بحرية، واستمرت في اعتداءاتها عليهم. ووثق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وقوع كافة الاعتداءات الإسرائيلية في نطاق المسافة المسموح الصيد فيها، الأمر الذي يدلل على أن سياسة القوات الإسرائيلية المحتلة تهدف إلى تشديد الخناق على صيادي القطاع ومحاربتهم في وسائل عيشهم.

وبلغت حصيلة الاعتداءات الإسرائيلية خلال الفترة من ١ يناير وحتى ٣١ مارس ٢٠١٤، (٦٤) اعتداءً ضد الصيادين الفلسطينيين أثناء مزاولتهم مهنة الصيد في مياه غزة. اشتملت الاعتداءات الإسرائيلية على (٥٠) حادثة إطلاق نار، أدت إلى إصابة (٤) صيادين بجراح، وإتلاف (٥) قوارب صيد ومعدات صيد أخرى، وأربعة حوادث مطاردة لقوارب الصيادين في بحر غزة، أدت إلى اعتقال (٨) صيادين، بينهم طفلان، واحتجاز (٦) قوارب صيد وأدوات ومعدات صيد أخرى

١. لمزيد من التفاصيل حول آثار الحصار الاسرائيلي على قطاع غزة، ، أنظر نشرة «حالة المعابر» التي يصدرها المركز شهرياً، وتسلط الضوء على الأوضاع الإنسانية في القطاع في ظل الحصار، كما تتناول تأثير الحصار على الحقوق الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية.

٢. في عام ٢٠٠٥، أقامت قوات الاحتلال من جانب واحد وبصورة غير قانونية "منطقة عازلة،" وهي منطقة يحظر على الفلسطينيين دخولها، وتمتد على طول حدود قطاع غزة البرية والبحرية. ولا تعرف على وجه الدقة المناطق التي تصنفها إسرائيل كـ "مناطق عازلة،" ولكن إسرائيل تفرض سياستها هذه من خلال إطلاق النار. وتُعتبر إقامة ما يسمى "المنطقة العازلة" غير قانونية وفقاً للقانون الدولي الإنساني.

«شباك صيد» تعود ملكيتها للصيادين الفلسطينيين في قطاع غزة.

وترتفع بذلك حصيلة الانتهاكات الإسرائيلية ضد الصيادين الفلسطينيين في قطاع غزة مقارنة بالشهور الثلاثة الماضية (أكتوبر– نوفمبر– ديسمبر ٢٠١٣)، حيث بلغت حصيلة الانتهاكات الإسرائيلية ضد الصيادين خلالها (٣٨) انتهاكاً، شملت (٣١) حادثة إطلاق نار، أدت إحداها إلى إصابة صياد واحد بجراح، بالإضافة إلى عدة حوادث مطاردة لقوارب الصيد الفلسطينية أدت إلى اعتقال (٦) صيادين واحتجاز (٣) قوارب صيد، وحادثة إتلاف لمعدات الصيد البحري.

٤) انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي بحق الطواقم الصحفية العاملة في الأرض الفلسطينية المحتلة

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي ارتكاب الانتهاكات بحق الصحفيين والعاملين في وكالات الأنباء المحلية والعالمية في الأرض الفلسطينية المحتلة، على الرغم من الحماية الخاصة التي يتمتعون بها وفقاً لقواعد القانون الدولي. ومن الواضح أن ما تمارسه قوات الاحتلال من اعتداءات على الصحافة، بما فيها تهديد السلامة الشخصية للصحفيين، هي جزء من حملة منظمة لعزل الأرض الفلسطينية المحتلة عن باقي أرجاء العالم، وللتغطية على ما تقترفه من جرائم بحق المدنيين. وخلال الربع الأول من العام الجاري، تركزت اعتداءات قوات الاحتلال بحق الصحفيين خلال عملهم المهني على تغطية المسيرات السلمية التي يشارك فيها المدنيين الفلسطينيين والمتضامنين الدوليين من المدافعين عن حقوق الإنسان احتجاجاً على مصادرة أراضي المواطنين الفلسطينيين لصالح إقامة جدار الضم، توسيع المستوطنات في الضفة الغربية، أو في المنطقة الحدودية المقيد الوصول إليها في قطاع غزة.

وكانت أبرز تلك الانتهاكات على النحو التالي:

- بتاريخ ٢٤ يناير، أصيب المصور الصحفي **جعفر اشتية**، ويعمل لصالح وكالة الأنباء الفرنسية (AFP)، بقنبلتي غاز مسيل للدموع في يده اليمنى، وكتفه الأيمن مما أدى لفقدانه الوعي. اصيب اشتية خلال تغطية أحداث المسيرة السلمية في قرية كفر قدوم، شرقي مدينة قلقيلية، شمال الضفة الغربية.

- بتاريخ ٢٦ يناير، تعرض المصوران الصحفيان **عبد الحفيظ الهشلمون**، ويعمل لصالح وكالة الأنباء الأوروبية، **وأحمد** مزهر، ويعمل لصالح وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية (وفا)، للاحتجاز من قبل جنود الاحتلال الإسرائيلي لمدة ساعة ونصف تقريباً خلال عملهما في منطقة خلة النحل، قرب مدينة بيت لحم، جنوب الضفة الغربية. وكان الصحفيان المذكوران يعملان على تغطية الأحداث التي وقعت في المنطقة المذكورة ما بين المتظاهرين الفلسطينيين وجنود الاحتلال الإسرائيلي.

- بتاريخ ٢١ فبراير، أصيب المصور الصحفي **خالد عاطف السباح**، ويعمل لصالح عدة وكالات أنباء، بعيار معدني في الساق الأيمن، بالرغم من ارتدائه السترة المميزة للصحفيين، خلال تغطيته لأحداث المسيرة السلمية في المنطقة المقيد الوصول إليها، شرق محافظة شمال غزة.

- بتاريخ ٢٥ فبراير، أصيب المصور الصحفي **ناصر ماهر رحمة**، ويعمل لصالح شبكة غزة للإعلام الشبابي، بعيار ناري في الساق الأيسر، خلال عمله المهني على تغطية انتهاكات قوات الاحتلال بحق المتظاهرين الفلسطينيين بالقرب من الحدود الشرقية لمدينة غزة.

- بتاريخ ٢٢ مارس، احتجز جنود الاحتلال الإسرائيلي مصوريّن صحفيّين في محاولة لمنعهما من التغطية والتصوير في مخيم عايدة، شمالي محافظة بيت لحم، جنوب الضفة الغربية. وكان الصحفيان عبد الرحمن يونس، ويعمل لصالح وكالة (قدس دوت كوم) الإخبارية، وموسى الشاعر، ويعمل لصالح وكالة الأنباء الفرنسية (AFP)، يعملان على تغطية المواجهات التي وقعت ما بين المتظاهرين الفلسطينيين وجنود قوات الاحتلال في المخيم المذكور، عندما اعترضهما أحد الجنود وصادر بطاقتيهما الشخصية، واحتجزهما في منطقة ما بين الجنود والمتظاهرين مما عرضهما

لخطر الإصابة. فر الصحفيان من المكان دون استعادة بطاقتيهما خوفاً من تعرضهما للإصابة، واستلما بطاقتيهما في وقت لاحق من اليوم ذاته.

» بتاريخ ٢٣ مارس، أطلق جنود الاحتلال الإسرائيلي المتواجدون بالقرب من جدار الضم بمخيم عايدة، شمالي محافظة بيت لحم، الأعيرة المعدنية المغلفة لطبقة رقيقة من المطاط باتجاه سيارة الصحفي إياد عبد القادر حمد، أثناء توجهه لمنطقة تواجد الجنود للقيام بعمله المهني. وقد أسفر ذلك عن إصابة السيارة بعد أعيرة معدنية من الخلف ألحقت فيها أضراراً جزئية.

٥) الاعتقال و ممارسة التعذيب وغيره من صنوف المعاملة القاسية واللاإنسانية

شهدت الأشهر الثلاثة الأولى من العام ٢٠١٤، استمرار قوات الاحتلال الإسرائيلي في اعتقال المزيد من الفلسطينيين والزج بهم في المعتقلات والسجون الإسرائيلية. ووثق المركز اعتقال (٦٥٨) فلسطينياً، بينهم (٦٢٧) في الضفة الغربية، و(٣١) في قطاع غزة. وجرى اعتقال غالبية هؤلاء المعتقلون (٥٦٩) شخصاً من خلال حملات الاقتحام والمداهمة للمدن الفلسطينية ، و(٨٩) شخصاً، من خلال الحواجز العسكرية المنتشرة على مداخل القرى والمدن والمخيمات في الضفة الغربية، أو من أو خلال عمليات خاصة لاعتقال مطلوبين بأنفسهم. وفي قطاع غزة، استمرت قوات الاحتلال أيضاً في اعتقال المزيد من الفلسطينيين في المناطق الحدودية المقيد الوصول إليها، شرق وشمال قطاع غزة، حيث اعتقلت (٢٠) فلسطينياً، غالبيتهم من الشبان والفتية الذين يحاولون التسلل عبر السياج الحدودي لمحاولة البحث عن عمل داخل إسرائيل. واعتقلت القوات البحرية الإسرائيلية (٨) صيادين خلال ممارستهم مهنة الصيد في المنطقة المسموح الصيد بها في عرض بحر غزة. كما اعتقلت قوات الاحتلال (٣) فلسطينيين على معبر إيرز (بيت حانون) شمال قطاع غزة، بينهم مريض كان في طريقه إلى إحدى مستشفيات الضفة الغربية لإجراء عملية جراحية في عينه.[٣]

وحتى الآن، ما يزال ما يزيد عن (٤٨٠٠) معتقل فلسطيني يرزحون في السجون ومراكز الاعتقال الإسرائيلية، المقام معظمها داخل الأراضي الإسرائيلية، في مخالفة واضحة للمادة (٧٦) من اتفاقيات جنيف الرابعة التي تلزم الدولة المحتلة باحتجاز السكان المحتلين في الأقاليم المحتلة، حتى انتهاء فترة محكوميتهم. علاوة على ذلك، ما يزال ١١ نائباً في المجلس التشريعي الفلسطيني معتقلين في سجون الاحتلال الإسرائيلي، غالبيتهم من كتلة التغيير والإصلاح التابعة لحركة المقاومة الإسلامية حماس، وهناك نائب من حركة فتح، وواحد من الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين، بالإضافة إلى وزير سابق. النواب المعتقلين في سجون الاحتلال حالياً هم: أحمد عطون، محمد أبو طير، ياسر منصور، محمود الرمحي، عبد الجابر فقها، أحمد سعدات، مروان البرغوثي، نزار رمضان، محمد ماهر بدر، محمد جمال النتشة، حاتم قفيشة.

ويخضع هؤلاء المعتقلون لمعاملة قاسية وحاطة بالكرامة الإنسانية منذ لحظة الاعتقال حيث الضرب والتعذيب على أيدي جنود الاحتلال، مروراً بفترة مكوثهم في السجن، وما يرافقها من إجراءات قمعية وعقابية بحقهم. ويشمل ذلك، الحرمان من الزيارات العائلية بشكل منتظم، العزل الانفرادي في زنازين، الحرمان من التعليم، والإهمال الطبي وعدم توفير العلاج اللازم للمعتقلين المرضى.

٣. بتاريخ ٧ يناير، اعتقل جنود الاحتلال على معبر إيرز المريض يوسف خلف إبراهيم أبو الجديان، ٢٨ عاماً، من سكان منطقة البصة في مدينة دير البلح، والذي كان ينوي التوجه إلى مستشفى (سيرجي كير)، في مدينة رام الله في الضفة الغربية، حيث كان مقرراً أن يجري عملية جراحية في قرنية العين اليسرى، بسبب تهتك القزحية. وكان المريض أبو الجديان قد خضع للعلاج في جمهورية مصر العربية، بعد أن رفضت السلطات المحتلة منحه تصريح مرور للعلاج في مستشفى سان جون في مدينة القدس المحتلة في شهر مارس من العام الماضي. غير أن وضع المريض الصحي لم يتحسن رغم توجهه للعلاج في مصر.

٦) استمرار جرائم الاستيطان واعتداءات المستوطنين

واصلت تلك القوات خلال الربع الأول من العام ٢٠١٤، مشاريع الاستيطان في عمق الأراضي الفلسطينية،حيث كشفت حركة «السلام الآن» الإسرائيلية المناهضة للاستيطان، بتاريخ ٦ يناير ٢٠١٤، أن مشروعاً لبناء ٢٧٢ وحدة استيطانية جديدة في مستوطنات الضفة الغربية تمت الموافقة عليه عشية مغادرة وزير الخارجية الأمريكي جون كيري. وذكرت الحركة في بيان لها إن مشروعا لبناء ٢٥٠وحدة سكنية في مستوطنة "عوفرا" و٢٢ أخرى في مستوطنة "كرني شمرون" تمت المصادقة عليه يوم الأحد الموافق ٥ يناير ٢٠١٤، وفق وثيقة رسمية نشرت على موقع الإدارة العسكرية الإسرائيلية المكلفة بالمستوطنات، لافتة الى أن "عملية البناء يمكن أن تبدأ سريعاً. "

وشهد الربع الأول من العام الحالي المزيد من الجرائم والاعتداءات التي يقترفها المستوطنون المسلحون ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم في الضفة الغربية، خاصة في المناطق المصنفة (C) وفق اتفاق أوسلو، وكذلك المناطق الواقعة في محيط المستوطنات ومسار جدار الضم (الفاصل) بهدف تفريغها من سكانها الفلسطينيين لصالح مشاريع التوسع الاستيطاني. وخلال هذه الفترة، تصاعدت أعمال عنف المستوطنين بشكل ملحوظ على المواطنين وممتلكاتهم، تحت سمع وبصر قوات الاحتلال،.بما في ذلك اقتلاع آلاف أشتال الزيتون وغيرها التي يقوم بزراعتها الفلسطينيون في أراضيهم حفاظا عليها من خطر الاستيطان والمصادرة، فضلاً عن مداهمة مزارع المواطنين ومهاجمة بيوتهم وإحراق ممتلكاتهم لإرهابهم وتخويفهم. وكانت أبرز تلك الاعتداءات على النحو التالي:

- بتاريخ ٧ يناير، أقدم عدد من المستوطنين، انطلاقاً من مستوطنة «سوسيا» المقامة على أراضي المواطنين، جنوبي مدينة يطا، جنوبي محافظة الخليل، على هدم خيمة من الصفيح والخيام، في منطقة جبل واد الرخيم، المتاخمة لخربة سوسيا. تعود ملكيتها للمواطن عز الدين غيث الدعاجنة، ٤٤ عاماً.

- بتاريخ ٨ يناير، أقدمت مجموعه من المستوطنين، انطلاقاً من مستوطنة "يتسهار" المقامة على جزء من أراضي مادما، جنوبي مدينة نابلس، على إضرام النار في سيارتين وسط البلدة المذكورة، وكتابة شعارات معادية للعرب.

- بتاريخ ١٥ يناير، أضرمت مجموعة من المستوطنين النار في مسجد الإمام علي بن أبي طالب في بلدة ديراستيا، شمالي مدينة سلفيت، وخطت شعارات معادية على جدرانه باللغة العبرية، حيث أشعل المستوطنون النار في محيط المسجد، فالتهمت النيران السجاد على مدخله، وواصلت الاشتعال من أسفل الباب الخارجي ثم إلى داخل المسجد، ما أدى إلى إحراق جزء منه.

- بتاريخ ١٧ يناير، اقتحمت مجموعة من المستوطنين، انطلاقاً من مستوطنة "كرمائيل" المقامة على أراضي المواطنين، شرقي مدينة يطا، جنوبي محافظة الخليل، الأراضي الزراعية المصادرة من عائلة الهذالين في خربة أم الخير، وذلك تحت حراسة مشددة من جيش الاحتلال الإسرائيلي. شرع المستوطنون بزراعة أشتال متنوعة من الأشجار في الأرضي الزراعية التي تم مصادرتها من قِبَل سلطات الاحتلال، والتي تقدر مساحتها بحوالي ١٥٠ دونماً. انتشر جنود الاحتلال في المنطقة واحتجزوا رعاة الأغنام ومنعوهم من دخول الأرض.

- بتاريخ ٢ فبراير، أقدمت مجموعة من المستوطنين، انطلاقاً من مستوطنة "عادي عاد" المقامة في الجهة الشرقية من أراضي بلدة ترمسعيا، شمالي مدينة رام الله، على اقتلاع ٥٤٥ غرسة و٢٠ شجرة زيتون مثمرة في منطقة الزراعية (الصدر) شرقي البلدة، التي تبعد عن المستوطنة المذكورة حوالي ثلاثة كيلومترات.

- بتاريخ ٢ فبراير، أقدمت مجموعة من المستوطنين، انطلاقاً من البؤرة الاستيطانية "جفعات هارائيل" المقامة على أراضي بلدة سنجل، شمالي محافظة رام الله، على اقتلاع وسرقة ١٢٠٠ شتلة زيتون ولوزيات في منطقة (الرفيد)، التي تبعد حوالي ٥ كم في الجهة الشمالية الشرقية من القرية. تعود ملكية الأشتال التي تعرضت للاعتداء لأكثر من ١٠٠ عائلة في القرية.

» بتاريخ ٣ فبراير، أقدم عدد من المستوطنين، انطلاقاً من البؤرة الاستيطانية "هارحيم" التابعة لمستوطنة "كدوميم"، على اقتلاع (٤٠٠) من غراس الزيتون في أراضي قرية كفر قدوم، شمال شرقي مدينة قلقيلية. تعود ملكية الأرض التي تم الاعتداء عليها للمواطن نظمي أسعد قاسم عبيد، الذي قام بزراعتها خلال الشتاء.

» بتاريخ ٨ فبراير، أقدمت مجموعة من المستوطنين، انطلاقاً من البؤرة الاستيطانية "جفعات هارائيل" المقامة على أراضي بلدة سنجل، شمالي محافظة رام الله، على اقتلاع وسرقة ٤٥٠ شتلة زيتون ولوزيات في منطقة (الرفيد)، التي تبعد حوالي ٥ كم في الجهة الشمالية الشرقية من القرية. وكانت القرية قد تعرضت لاعتداءين مماثلين في ٢١ يناير و٢ فبراير.

» بتاريخ ٢٧ فبراير، أشعل مستوطنون من مستوطنة "عوفرا"، المقامة على أراضي قريتي سلواد وعين يبرود النار في منزل المواطنة رويده عبد الغني سليمان حماد، ٦١ عاماً، من بلدة سلواد، شمال شرقي مدينة رام الله. طالت النيران البرادي والكراسي والأثاث الموجود داخل الشرفة. وخط المستوطنون شعاراً باللغة العبرية وباللون الاسود على جدار المنزل، ويعني: "قصرة، والعرب برا."

» بتاريخ ٦مارس، هاجم خمسة مستوطنين ملثمين، انطلقوا من البؤرة الاستيطانية "كوخاف هشارحار" المقامة على أراضي قرية المغير، شمال شرقي مدينة رام الله، ثلاثة مزارعين من سكان قرية المغير. جرى الاعتداء أثناء تواجد المزارعين في المنطقة الزراعية التي تسمى (الجلنة)، وتبعد عن البؤرة الاستيطانية المذكورة حوالي ٣ كم، حيث كانوا يقطفون نبات (العكوب). استخدم المستوطنون باعتدائهم الحجارة والآلات الحادة، حيث انهالوا على المواطن هشيم غالب عبد الكريم الحج محمد، ٣٩ عاماً، بالضرب المبرح، ما أدى إلى إصابته بجروح عميقة في الرأس.

» بتاريخ ١٨ مارس، أقدم مستوطن من مستوطنة "يتسهار" على تقطيع ٥٠ شجرة زيتون في منطقة الصومعة بالقرب من منتزه حوارة، شمال غربي بلدة حوارة، جنوبي مدينة نابلس .تعود ملكية هذه الأشجار للمواطن فوزي حسن محمد حسين، وهو من سكان بلدة عينبوس المجاورة، وقام الجيش الإسرائيلي باعتقال المستوطن وأبلغ الارتباط الفلسطيني.

» بتاريخ ٢٥ مارس، أقدمت مجموعة من المستوطنين، انطلاقاً من مستوطنة "عادي عاد" المقامة في الجهة الشرقية من أراضي بلدة ترمسعيا، شمالي مدينة رام الله، على اقتلاع وسرقة ٩٥٠ شتلة زيتون في المنطقة الزراعية قي البلدة المذكورة، التي تبعد عن المستوطنة حوالي ثلاثة كيلومترات.

٧) غياب العدالة في النظام القضائي الإسرائيلي وجهود ملاحقة مجرمي الحرب

شهد الربع الأول من العام ٢٠١٤ استمرار حالة إنكار العدالة من قبل سلطات الاحتلال، بعد جملة من العراقيل القانونية والمادية والمالية التي فرضتها السلطات الإسرائيلية على ضحايا الجرائم والانتهاكات الإسرائيلية. وبعد مرور عامان تقريباً على العدوان الإسرائيلي على غزة في نوفمبر ٢٠١٢ (عدوان عامود السحاب)، ومرور أكثر خمس سنوات تقريباً على عدوان الرصاص المصبوب في العام ٢٠٠٨ – ٢٠٠٩، ما يزال الضحايا الفلسطينيين ينتظرون حقهم في العدالة والإنصاف. وقد استمرت سلطات الاحتلال في التستر على مجرمي الحرب الإسرائيليين من خلال تعقيد الإجراءات المتعلقة بتحريك دعوى جنائية ضد ضباط وجنود الاحتلال المسئولين عن جرائم حرب. ودأبت النيابة العسكرية الإسرائيلية على رفض أو تجاهل الشكاوى التي يقدمها المركز والمتعلقة باستهداف وقتل مدنيين فلسطينيين وقصف وتدمير منازل مسكونة، نتج عنها في كثير من الحالات مقتل عائلات بأكملها. مثال، قدم المركز ٧٩ شكوى للنيابة العسكرية متعلقة بجرائم حرب تتمثل في استهداف مدنيين واعيان مدنية في أعقاب العدوان الأخير على غزة في العام ٢٠١٢، إلا أن المركز لم يتلق إلا ٢٦ رداً على هذه الشكاوى، وكانت جميعها سلبية، حيث اعتادت النيابة العسكرية على تكرار عبارة "لم يتبين اشتباه بوقوع مخالفة جنائية، و لم توجد شبهة مؤسسة على انتهاك قوانين الحرب من قبل أية جهة عسكرية، فيما يتعلق بهذا الحادث."

كما واستمرت سلطات الاحتلال الإسرائيلي في إنكار حق الضحايا الفلسطينيين في التعويض من خلال سلسلة من العقبات المادية والقانونية، كان أخرها التعديل رقم (٨) لقانون الأضرار المدنية (مسؤولية الدولة) لسنة ١٩٥٢، والذي أقره الكنيست الإسرائيلي بتاريخ ١٦ يوليو ٢٠١٢. وبموجب هذا التعديل تم إعفاء الجيش الإسرائيلي من أية مسؤولية مدنية بخصوص الأضرار الناشئة عن العمليات العسكرية التي يجريها الجيش في "دولة العدو". وهو ما يتناقض بشكل مباشر مع معايير القانون الدولي التي تمنع الدولة من إعفاء نفسها من أية مسئولية تقع على عاتقها فيما يتعلق بمخالفات جسيمة أو انتهاكات خطيرة ترتكب ضد المدنيين خلال عمليات حربية، وقد اعتبرها ميثاق روما المنشئ للمحكمة الجنائية الدولية أحد جرائم الحرب التي توجب العقاب.

وقد طُبق هذا التعديل بأثر رجعي من العام ٢٠٠٥، مما يعني أنه أعفى الجيش الإسرائيلي ليس فقط من تعويض ضحايا العدوان الإسرائيلي على غزة في العام ٢٠١٢ (عدوان عامود السحاب)، بل أيضاً أعفاه من تحمل أي مسؤولية مدنية تجاه ضحايا العدوان الإسرائيلي في العام ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (عدوان الرصاص المصبوب)، وكل الاستهدافات الأخرى لمدنيين فلسطينيين منذ العام ٢٠٠٥. وقد ترتب على ذلك عدم قدرة المركز على رفع أي دعوى تعويض لضحايا عدوان عامود السحاب، ورد المحاكم الإسرائيلية للعديد من الدعاوى التي سبق أن رفعها المركز للمطالبة بحق ضحايا العدوان الإسرائيلي في التعويض.

وقد جاء هذا التعديل ليؤكد حالة الإنكار القائمة بالفعل لحق الفلسطينيين للجوء للمحاكم الإسرائيلية للمطالبة بالتعويض. وقد دأبت وزارة الدفاع على تجاهل البلاغات التي يتقدم بها المركز بهدف مباشرة الدعوى المدنية لصالح الضحايا. وعلى سبيل المثال تقدم المركز الفلسطيني خلال الأعوام من ٢٠٠٩ إلى ٢٠١٢ بـ ١٠٤٦ شكوى إلى ضابط ركن التعويض في وزارة الدفاع، ولكنه لم يتلق سوى ١٦ رداً بشأن ٢٦ قضية. وبالتالي، فتعديل قانون الأضرار المدنية جاء فقط ليعطي غطاءً قانونياً لحالة من إنكار كامل العدالة قائمة بالفعل منذ سنوات.

وتأتي الإجراءات السابقة في سياق سلسلة طويلة من الإجراءات الإسرائيلية لإنكار حق الفلسطينيين في الإنصاف. فقد عملت سلطات الاحتلال وخلال السنوات الأخيرة على إصدار قرارات وتعديل تشريعات، عملت من خلالها على فرض عوائق قانونية ومالية ومادية، مثلت في مجموعها إغلاقاً كاملاً لأي فرصة للضحايا الفلسطينيين للحصول على إنصاف أمام المحاكم الإسرائيلية.

ا) انتهاك الحق في الحياة والاعتداء على السلامة الشخصية

شهد الربع الأول من العام ٢٠١٤، ارتفاعاً ملحوظاً في عدد الضحايا الفلسطينيين جراء حوادث متصلة بانتهاكات الحق في الحياة والاعتداءات على السلامة الشخصية في الأرض الفلسطينية المحتلة. وقتل (٢٠) شخصاً، بينهم (١٣) مدنياً، بينهم (٣) أطفال و(٤) نساء. فيما قتل (٧) اشخاص آخرين في حوادث فردية تتصل بعناصر المقاومة في قطاع غزة. كما أصيب خلال الفترة ذاتها (٤١) شخص بجروح مختلفة، بينهم (٣٤) منهم (١٣) أطفال. ويلاحظ ارتفاع في عدد الضحايا والمصابين لهذه الفترة حيث يشكلون (٤٣٪) من أعداد الضحايا الذين قتلوا في ظروف مماثلة خلال العام ٢٠١٣. ومن بين الضحايا المدنيين (١٠) أشخاص قتلوا في قطاع غزة، و(٣) آخرين قتلوا في الضفة الغربية.

رسم بياني رقم (٤): يوضح أعداد الضحايا (قتلى ومصابين) خلال الأشهر الثلاثة الأولى من العام ٢٠١٤

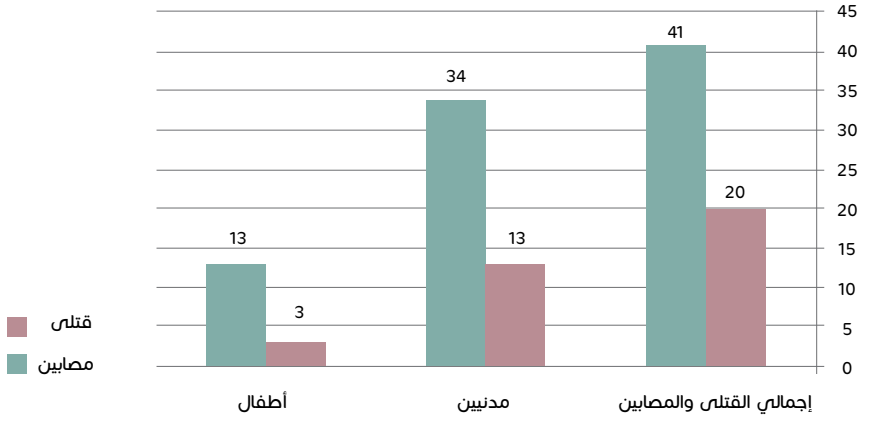

رسم بياني رقم (٥): يوضح توزيع الضحايا في كل شهر حسب سياقات القتل

وتندرج حوادث انتهاك الحق في الحياة في سياقات مختلفة: سوء استخدام السلاح و/أو العبث به خارج إطار القانون؛ استخدام السلاح في نزاعات شخصية وعائلية؛ وجرائم قتل على خلفية ما يسمى بـ»شرف العائلة».

في قطاع غزة، قُتل (٥) أشخاص، بينهم طفل، وأصيب (٣٧) آخرون في حوادث متعلقة بسوء استخدام السلاح و/أو العبث به، أو جراء سقوط صواريخ محلية الصنع في مناطق مأهولة. وكان القتلى على النحو التالي:

١) بتاريخ ٢٦ يناير، توفي المواطن **أشرف ظاهر فرج الله**، ١٩ عاماً، إثر سقوطه على رأسه في أعقاب إصابته بشظايا في اليد اليمنى جراء انفجار جسم مشبوه (كوع) في مخيم البريج، وسط قطاع غزة.
٢) بتاريخ ٠٦ مارس، قتل المواطن **مصعب موسى أبو سمرة**، ٢٢ عاماً، من سكان مدينة دير البلح، جراء إصابته بعيار ناري في الرقبة خلال إطلاق أحد المسلحين النار في حفل زفاف لأحد أقاربه في المدينة.
٣) بتاريخ ١١ مارس، قتل المواطن **محمد تيسير إسماعيل**، ٢٦ عاماً، عندما كان ماراً بالصدفة وقت انفجار الطابق الثالث من منزل مأهول بالسكان في بلدة بيت حانون، شمال قطاع غزة. وقد نجم الانفجار عن عبث مسلحين أثنين بجسم متفجر داخل المنزل، أسفر عن مقتلهما أيضاً. وقد قتل إسماعيل جراء تطاير حطام المنزل، فيما أصيب ثمانية آخرون في نفس الحادث، بينهم امرأتان وطفلان، توفي أحدهما: **محمد بلال إسماعيل**، ٣ سنوات متأثراً بجراحه بتاريخ ١٦ مارس.
٤) بتاريخ ١٣ مارس، سقط صاروخ محلي الصنع على منزل المواطن إسماعيل عبد الفتاح محمدين، ٣٥ عاماً، والواقع في شارع الوادي، ببلدة بيت حانون، شمال قطاع غزة. اخترق الصاروخ الجدار الجنوبي الشرقي للمنزل محدثاً ثقباً قطره حوالي متر واحد، وانفجر داخل المنزل، مما أدى إلى إصابة **المواطنة عائشة عطية محمدين، ٥٢ عاماً**، بشظايا وبتر في اليد اليمنى، وتوفيت جراء إصابتها الخطيرة اليوم التالي. كما أصيب جراء الانفجار خمسة مواطنين آخرون، بينهم ثلاثة أطفال، من سكان المنزل.

وقُتل (٦) أشخاص جراء استخدام السلاح في النزاعات الشخصية والعائلية، من بينهم (٤) في قطاع غزة، من بينهم طفلان، وامرأة، و(٢) في الضفة الغربية، وأصيب (٤) آخرين بجراح.

١) بتاريخ ٠٨ يناير، اندلع شجار بين عائلتي أبو الخير وقاسم المتجاورتين في حي الزيتون، شرق مدينة غزة. تطور الشجار إلى حد استخدام الأسلحة النارية وإطلاق النار بشكل عشوائي من قبل أحد طرفي الشجار، مما أسفر عن مقتل **سهير فؤاد بدر/ أبو الخير، ٣٤ عاماً**، وأصيبت بعيار ناري في الكتف، بينما كانت متواجدة داخل منزلها؛ و**الطفل مصعب مازن عزام**، ١٠ أعوام، وأصيب بعيار ناري في الصدر، بينما كان يرافق والده، ويعمل بائعاً متجولاً. كما أصيب جراء إطلاق النار المواطن جواد ماجد أبو الخير، ١٨ عاماً، وأصيب بعيار ناري أسفل الظهر.
٢) بتاريخ ٠٨ يناير، قتل الطفل **سليم عبد الحي أبو عيطة**، ١٤ عاماً، من سكان مدينة الزهراء، جنوبي محافظة غزة، جراء إصابته بعيار ناري في الرأي، خلال شجار اندلع بين عائلتي صافي وغريب المتجاورتين في بلدة جباليا، شمال قطاع غزة على خلفية الإزعاج الناتج عن لعب الأطفال أمام منازلهم. جدير بالذكر أن الطفل أبو عيطة كان في زيارة لمنزل جده الواقع في بلدة جباليا.
٣) بتاريخ ١٣ يناير، قتل المواطن **خالد حسن أبو حماد**، ٢٤ عاماً، من سكان بلدة العيزرية، شرقي مدينة القدس المحتلة، ويقيم في مدينة أريحا، إثر تعرضه لإطلاق نار من قبل مسلح على خلفية ثأر عائلي. وكان المواطن أبو حماد يقف بالقرب ميدان مدينة أريحا الرئيس عندما أطلق عليه مسلح النار فأصابه بخمسة أعيرة نارية في الصدر والرأس، توفي على إثرها على الفور.
٤) بتاريخ ١٣ فبراير، قُتل **المواطن رسلان حافظ حلبي**، ٢٥ عاماً، من سكان قرية روجيب، شرقي محافظة نابلس، شمال الضفة الغربية جراء إصابته بعدة أعيرة نارية في الرأس والصدر أطلقها باتجاهه شخص مسلح كان يستقل سيارة مدينة، أثناء تواجده في بلدة بيت فوريك، شرقي المحافظة، وذلك على خلفية ثأر عائلي.
٥) بتاريخ ١٧ مارس، قتل المواطن **علاء الدين محمد العواودة**، ٤٥ عاماً، من سكان مخيم البريج، وسط قطاع غزة، إثر إصابته بعدة أعيرة نارية خلال شجار عائلي، كما أصيب في الحادث ذاته أحد أفراد العائلة بجراح خطرة جراء

تعرضه للاعتداء بآلة حادة. وكان المواطن علاء الدين قد تدخل لحل خلاف عائلي نشب بين أبناء عمومته حول قطعة أرض، إلا أن الخلاف تطور إلى حد الشجار واستخدام الأسلحة النارية والأدوات الحادة، مما أسفر عن إصابته بعدة أعيرة نارية، أودت بحياته.

وقُتلت امرأتان على خلفية ما يسمى بـ «شرف العائلة»، واحدة في الضفة الغربية وأخرى في قطاع غزة.

١) بتاريخ ١٠ يناير، قتلت المواطنة (**س. ع. د**)، ٣٥ عاماً، من سكان بلدة كفر الديك، غربي مدينة سلفيت، شمال الضفة الغربية، جراء تعرضها لعدة طعنات بواسطة أداة حادة على أيدي أحد أقاربها من الدرجة الأولى. حضرت الشرطة الفلسطينية على الفور إلى مكان الجريمة واعتقلت المشتبه بارتكابه الجريمة.

٢) بتاريخ ٢٠ فبراير، وصلت الفتاة (**إ. م. ش.**)، ١٨ عاما، من سكان بلدة بني سهيلا، شرق مدينة خان يونس، جنوب القطاع، جثة هامدة إلى مستشفى ناصر بالمدينة، جراء تعرضها للطعن بآلة حادة في الرقبة. توجهت الشرطة الفلسطينية على الفور إلى منزل ذويها في البلدة، وقامت باعتقال شقيقها للاشتباه بضلوعه بارتكاب جريمة القتل، وصادرت أداة الجريمة.

كما وثق المركز خلال الربع الأول من العام ٢٠١٤، عدد من الحالات المتعلقة بالاعتداء على السلامة البدنية والشخصية، اقترفت من قبل جهات رسمية وغير رسمية، كان من أبرزها:

١) بتاريخ ١٩ فبراير، تعرض وزير الأسرى الأسبق، وصفي عزت قبها، ٥٤ عاماً، من سكان مدينة جنين، شمال الضفة الغربية، للضرب المبرح على أيدي ملثمين مقنعين بالقرب من بلدة برقين، غربي المدينة. وبعد الفحوصات الطبية والصور الشعاعية تبين إصابة الوزير قبها بكسر في اليد اليسرى، وكدمات في الوجه والرأس والجانب الأيسر من الجسم. كما تعرضت سيارة الوزير الأسبق قبها، للاعتداء من قبل الملثمين ذاتهم بالعصي والحجارة.

٢) بتاريخ ٢٦ فبراير، سُمع دوي انفجار كبير داخل ساحة كنيسة اللاتين ومدرسة البطريركية اللاتينية، الواقعتان في حي الزيتون، شرق مدينة غزة. حضرت الشرطة الفلسطينية إلى مكان الجريمة على الفور، حيث تبين أن الانفجار ناجم عن قنبلة محلية الصنع زرعها مجهولون أسفل الباص الخاص بالكنيسة، مما أدى إلى اشتعال النيران في أحد إطاراته. كما عثرت الشرطة على عبارة كُتبت على أحد جدران الكنيسة وتحمل عبارات مسيئة.

٢) استمرار العمل بعقوبة الإعدام في السلطة الفلسطينية

يشكل استمرار العمل بعقوبة الإعدام في السلطة الوطنية الفلسطينية أحد بواعث القلق لمنظمات حقوق الإنسان. وقد شهدت الشهور الثلاثة الأولى من العام ٢٠١٤ إصدار (٤) أحكام بالإعدام، جميعها صدر في قطاع غزة، وصدر ثلاثة منها على خلفية جنائية (ارتكاب جرائم قتل)، فيما كان الحكم الرابع على خلفية أمنية (بادعاء التخابر مع أجهزة أمن إسرائيلية)، و لم تُنفذ أي أحكام جديدة خلال الفترة ذاتها. وبذلك ترتفع أحكام الإعدام الصادرة عن السلطة الفلسطينية منذ نشأتها في العام ١٩٩٤ إلى (١٥٢) حكماً، صدر منها (١٢٥) حكماً في قطاع غزة، و(٢٧) حكماً في الضفة الغربية. ومن بين الأحكام الصادرة في قطاع غزة، صدر (٦٧) حكماً منها منذ العام ٢٠٠٧. كما نفذت السلطة الفلسطينية منذ نشأتها، ٣٠ حكماً بالإعدام، منها ٢٨ نُفذت في قطاع غزة، واثنان نفذا في الضفة الغربية. ومن بين الأحكام المنفذة في قطاع غزة، نُفذ ١٧ حكماً منذ العام ٢٠٠٧، دون مصادقة الرئيس الفلسطيني خلافاً للقانون.

٣) عمليات الاستدعاء والاعتقال وما رافقها من عمليات تعذيب ومعاملة حاطة بالكرامة

واصلت الأجهزة الأمنية التابعة للحكومتين في رام الله وغزة خلال الربع الأول من العام ٢٠١٤، عمليات الاستدعاء والاعتقال لمواطنين بشكل غير قانوني، وممارسة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة بحقهم.

ولوحظ خلال الفترة الماضية استمرار عمليات الاعتقال غير القانوني وما رافقها من معاملة حاطة بالكرامة نفذتها أجهزة أمنية في الضفة الغربية وقطاع غزة. وقد تلقى المركز ومنظمات حقوق الإنسان عشرات الشكاوى من مواطنين ادعوا فيها تعرضهم للاعتقال والمعاملة الحاطة بالكرامة. وأفاد بعض المعتقلين المفرج عنهم بتعرضهم للتعذيب أثناء التحقيق معهم في مقرات الشرطة والأجهزة الأمنية، بما في ذلك عمليات الشبح وقوفاً والأيدي مرفوعة للأعلى أو إرغامهم على الجلوس على كراسي بشكل مؤذي للجسم، الضرب باستخدام الأيدي والأرجل على أنحاء مختلفة من الجسم، الضرب بأسلوب (الفلكة)، الضرب باستخدام العصي. وفي عدد من الحالات مارس أفراد الأمن القوة بشكل غير مبرر خلال عمليات التفتيش والعبث بمحتويات منازل المواطنين ومصادرة متعلقات شخصية قبل اعتقال مطلوبين لها.

وذكر احد المشتكين للمركز (أ.ن.ش)، ٢٩ عاماً، من الخليل، أنه تعرض للتعذيب على أيدي أفراد الشرطة، على خلفية إنشائه صفحة على الفيسبوك. وأكد المشتكي أنه توجه إلى مقر المباحث الجنائية في الخليل يوم ٢٩ يناير، بناءً على اتصال هاتفي، حيث ادخل الى غرفة التحقيق وتعرض للضرب مباشرة والشتائم النابية ومن ثم نقل الى زنزانة فيها ٨ أشخاص. وفي الصباح اقتيدوا جميعاً الى محكمة صلح دورا، وجرى اقتياده معهم وبقي في النظارة حتى الساعة ٣:٠٠ عصراً دون أن يعرض على المحكمة، وأعادوه الى مقر المباحث بالخليل، وادخل الى غرفة تحقيق فيها عدة أشخاص بدأ إثنان منهم بضربه لكمات على الصدر. استمر ذلك مدة ٤ ساعات، حتى فقد التوازن وسقط أرضاً. ورغم ذلك، استمروا في ضربه وركله على أنحاء مختلفة من جسمه لمدة عشر دقائق، ومن ثم ربطوا يداه برباط بلاستيكي من الخلف ومن ثم أعادوا ضربه وسقط أرضاً وانهالوا عليه بالضرب وقام احدهم بإطفاء السيجارة في يده. ومن ثم أجلسوه على كرسي ويداه مقيدتان للخلف وانهالوا عليه بالضرب المبرح. وقد اخلي سبيله بعد ٤ أيام، وتوجه الى المستشفى لإجراء الفحوصات الطبية، حيث تبين وجود كسرين في «عظام الصدر» ورضوض في اليد اليسرى وحرق في الجلد والكاحل الأيسر وكدمات في الرقبة.

وذكر مواطن آخر (م.م.ح) ٢٢ عاماً، من مخيم النصيرات، بأن أفراد من شرطة المباحث اعتقلته من منزله بتاريخ ٨ فبراير، على خلفية التحقيق بتهمة سرقة مبلغ مالي من أقارب له، واقتادوه الى مركز شرطة أبو عريبان في النصيرات. وأكد المشتكي للمركز بأن أفراد الشرطة انهالوا عليه بالضرب بالأيدي والأرجل فور وصوله المركز لمدة عشر دقائق، ومن ثم شبحوه على كرسي صغير وربطوا يديه من الخلف في حبل مدلى من سقف الغرفة. وكرروا نفس الفعل معه مرة أخرى، لإرغامه على الاعتراف بالسرقة. كما قاموا بعد ذلك باجباره على الوقوف على قدم واحدة، وكلما حاول إنزال رجله على الأرض انهالوا عليه بالضرب المبرح. كما أكد المشتكي أنه تم الضغط عليه لإكراهه على الاعتراف حيث قام أفراد الشرطة بوضعه في غرفه وأمروه بخلع بنطاله ومن ثم حملوه يافطة مكتوب عليها اسمه وقاموا بتصويره، ومن ثم وضعوه في غرفة التحقيق وسكبوا المياه على الأرض حتى صباح اليوم التالي. وفي اليوم الرابع ادخل الى غرفة التحقيق ويداه مقيدتان للخلف وحاولوا شبحه وتعليقه بالسقف، وبعد رفضه انهالوا عليه بالضرب بواسطة بربيش وعلقوه بالغرفة رغما عنه. وأضاف المشتكي أنه من شدة الألم، اعترف على السرقة، غير أنه أخلى سبيله في مساء ذات اليوم بكفالة..

٤) وفيات في سجون ومراكز الاعتقال

توفي خلال الربع الأول من هذا العام، موقوف في سجن خان يونس في ظروف يخشى المركز أن تكون ناجمة عن تقصير وإهمال في الرعاية الصحية والطبية للمعتقل. بتاريخ ١٢ مارس، أعلنت المصادر الطبية في مستشفى ناصر بخان يونس، جنوب قطاع غزة عن وفاة المواطن محمد عبد القادر أبو عمرة، ٤٥ عاماً، من دير البلح، بعد وصوله للمستشفى مباشرة. وكان أبو عمرة قد اعتقل على ايدي الشرطة الجنائية في دير البلح، بتاريخ ١ مارس ٢٠١٤، ومكث في مركز شرطة دير البلح مدة ١٢ يوم، دون أن يعرض على النيابة العامة، مع وجود معلومات لديهم بسوء حالته الصحية، إلى ان جرى تحويله الى سجن خان يونس في ذات اليوم، وتدهورت حالته الصحية أثناء نقله إلى مكان آخر خشية من تعرض السجن للقصف، حيث سقط مغشياً عليه، وتوفي اثناء نقله الى المستشفى. يشار إلى أن ابو عمرة كان يعاني من عدة أمراض مزمنة مثل ضغط الدم وضعف وتضخم عضلة القلب وانسداد في الشريان التاجي.

٥) حالة الحق في تكوين الجمعيات في السلطة الفلسطينية

شهد الربع الأول من العام ٢٠١٤ استمرار الحكومتين في الضفة الغربية وقطاع غزة في التضييق على عمل الجمعيات ومصادرة استقلاليتها، وهي سياسة اتبعتها السلطة منذ إنشائها وساهم في مفاقمتها وازدياد حدتها حالة الانقسام في السلطة الفلسطينية. واستمرت وزارة الداخلية في الضفة الغربية منح نفسها صلاحيات تتعلق بشؤون الجمعيات دون سند من القانون. وكذلك استمرت وزارة الداخلية في غزة في تكريس الوصاية القانونية الكاملة على الجمعيات من خلال إصدار لوائح غير قانونية وفرض إجراءات والتزامات غير قانونية عليها. وتمثل هذه المسلكيات انتهاكاً واضحاً وصريحاً للحق في تشكيل الجمعيات، وحريتها في ممارسة نشاطها وحقها في الخصوصية والاستقلالية.

وقد استمرت مساعي منظمات حقوق الإنسان وشبكة المنظمات الأهلية لوقف وإلغاء قراري وزير الداخلية غير القانونيين، والمتعلقان بالنظام المالي والانتخابي في الجمعيات، وهما قرار وزير الداخلية رقم (٩٨) بشأن الانتخابات في الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية، الصادر في أكتوبر ٢٠١٣؛ والقرار رقم (٦١) بخصوص الشئون المالية للجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية. ويضع هذان القراران قيوداً جديدة على عمل الجمعيات والمؤسسات الأهلية. كما يعتبر القراران مخالفين بشكل واضح للقانون الأساسي للعام ٢٠٠٣، ولقانون الجمعيات رقم ١ لسنة ٢٠٠٠، وللائحة التنفيذية للعام ٢٠٠٣، وتجاوزاً لما نصت عليه هذه القوانين، حيث يمنح وزير الداخلية لنفسه صلاحيات واسعة للتدخل في عمل الجمعيات، بخلاف ما حددت القوانين واللوائح ذات العلاقة التي حددت صلاحيات الوزير في أمور إشرافية. ورغم تلقى تأكيدات وتطمينات من مراكز صنع القرار في الحكومة بغزة وحركة حماس بوقف القرارين تمهيداً لإلغائهما، إلا أن المتابعات التي قام بها المركز وشبكة المنظمات الأهلية تؤكد استمرار العمل بهذين القرارين. ولذلك يؤكد المركز على مطالبته لمجلس الوزراء بإلغاء القرارين بشكل رسمي ونشر قرار الإلغاء في جريدة الوقائع الرسمية الصادرة في غزة.

كما واستمر العمل بالتعديل غير الدستوري للائحة التنفيذية لقانون الجمعيات رقم (٢٢٩) لسنة ٢٠١١، والذي أعطى صلاحيات غير قانونية لوزارة الداخلية في قطاع غزة للرقابة على الجمعيات وطلب ما تشاء من أوراق منها. وقد أكد المركز في أكثر من موضع بطلان هذا القرار وعدم دستوريته، وطالب مجلس الوزراء بضرورة العدول عنه، غير أن المجلس لم يستجب. سبق وأن تقدم المركز، بتاريخ ٧ يونيو ٢٠١٢، بطلب للمحكمة العليا بصفتها الدستوري للطعن في دستورية قرار التعديل، غير أنها لم تقبل الطعن بدعوى أنها غير مختصة بالنظر في الدعوى، وذلك بتاريخ ١٨ يونيو ٢٠١٢.

واستمر العمل ببرنامج الرقابة الصارمة الذي أصدرته وزارة الداخلية تحت إسم «البرنامج الوطني لمؤشرات الأداء للجمعيات»، والذي تم إطلاقه بتاريخ ٢٥ أغسطس ٢٠١٣. ومن شأن هذا البرنامج أن يقوض استقلالية الجمعيات ويعدم خصوصيتها، كما لا يقدم البرنامج أي ضمانات لنزاهته في المتابعة والتقييم، أو ضمانات لعدم استغلاله للإضرار ببعض الجمعيات لدوافع سياسية، خاصة أن وزارة الداخلية وحدها هي المسئولة عن التقييم.

كما ومازالت حالة الفراغ القانوني التي تعاني منها الشركات غير الربحية في قطاع غزة قائمة. ويأتي ذلك بعد إلغاء النص الخاص بتنظيمها في قانون الشركات لسنة ١٩٢٩ بموجب قانون الشركات رقم (٧) لسنة ٢٠١٢، الصادر عن كتلة التغيير والإصلاح في قطاع غزة. فقد نص القانون المذكور في باب الأحكام الانتقالية على إلغاء قانون الشركات ١٩٢٩ بشكل كامل، بما فيه المادة (٢٣) والتي كانت تنظم إنشاء شركات غير ربحية في قطاع غزة.

٦) حالة الحق في حرية الرأي والتعبير

تواصلت انتهاكات الحق في حرية الرأي والتعبير خلال الربع الأول من العام ٢٠١٤، من قبل الحكومتين في قطاع غزة والضفة الغربية، وأجهزتهما الأمنية. وقد جاءت معظم تلك الانتهاكات على خلفية محاولة كل منهما منع تغطية أحداث معينة وقعت في منطقة سيطرتها، أو في إطار متابعة الآراء والتوجهات الإعلامية التي تختلف مع آرائها وتوجهاتها. ولم يطرأ أي تغيير خلال هذه الفترة على منع توزيع الصحف بين الضفة والقطاع، فلازالت الحكومة في غزة تمنع دخول صحف

القدس، الحياة الجديدة، والأيام، والتي تصدر في الضفة الغربية، إلى القطاع، فيما لا تزال الحكومة في رام الله تمنع طباعة ونشر صحيفتي فلسطين والرسالة في الضفة الغربية، وهما صحيفتان تصدران في القطاع.

وكانت أبرز تلك الانتهاكات في قطاع غزة على النحو التالي:

» بتاريخ ٢٥ مارس، توجه الصحفي أيمن غازي العالول، مراسل قناة الفُرات الفضائية إلى مديرية مباحث غزة، الواقع في مقر قيادة الشرطة (الجوازات) غرب مدينة غزة، بناءً على استدعاء مسبق تسلمه من عناصر تتبع لمركز شرطة الرمال. خضع الصحفي العالول للتحقيق حول مقطع مصور، قدم فيه رأيه الشخصي خلال مهرجان نظمته حركة حماس، في ساحة السرايا، غرب المدينة بتاريخ ٢٣ مارس ٢٠١٤، ونشره على الصفحة الخاصة به على موقع التواصل الاجتماعي (Facebook)، وتناقله عدد من المواطنين. وبعد احتجاز لعدة ساعات في المقر المذكور أُخلي سبيل الصحفي العالول.

وكانت أبرز تلك الانتهاكات في الضفة الغربية على النحو التالي:

» بتاريخ ١٢ يناير، احتجزت عناصر تابعة لقوات الأمن الوطني المصوران الصحفيان سامر نزال، وشادي حاتم، وهما يعملان لصالح شبكة راية الإعلامية، لدى عملهما على تغطية الأحداث التي رافقت إعادة فتح تلك العناصر للطريق الرئيسي بالقرب من قرية سردا، شمالي مدينة رام الله، والذي كان قد أُغلق من قبل عدد من الشبان المحتجين على سوء الوضع بمخيم الجلزون القريب. صادرت عناصر الأمن البطاقات الشخصية والصحفية من الصحفيين المذكورين وآلتي التصوير اللتين كانتا بحوزتهما. وبعد فترة وجيزة قامت تلك العناصر بحذف المادة الصحفية المخزنة في آلتي التصوير، وأعادتها للصحفيين ومن ثم أخلت سبيلهما.

» بتاريخ ٠٧ فبراير، شرعت الأجهزة الأمنية بشن حملة اعتقالات واسعة طالت العشرات من عناصر حزب التحرير الإسلامي في محافظات الضفة الغربية، على خلفية نشرهم لبيان سياسي صادر عن الحزب بعنوان: «رئيس السلطة عباس يمهد أمام غزو صليبي جديد». وقد استمرت حملة الاعتقالات خلال الأيام اللاحقة، وعملت أجهزة الأمن على إحالة غالبية المعتقلين للنيابة العامة ومن ثم للقضاء، حيث وُجهت لهم تهمتا إثارة النعرات الطائفية والنيل من هيبة السلطة الفلسطينية. وبدورها أصدرت المحاكم الفلسطينية خلال تلك الفترة قراراتها إما بالإفراج بكفالة عن عدد من المحتجزين أو تمديد احتجاز آخرين. ووفقاً للمعلومات التي حصل عليها باحثو المركز من عدد من المعتقلين المفرج عنهم، فقد خضعوا للتحقيق حول البيان المذكور، فيما ذكر عدد آخر بأن الأجهزة الأمنية قد داهمت منازلهم وأجرت فيها أعمال تفتيش ومصادرة لأجهزة حاسوب وكتب متعلقة بالحزب.

» بتاريخ ٠٨ فبراير، اعتقل جهاز المباحث العامة في مدينة الخليل، ثلاثة مواطنين ينتمون إلى جماعة تُطلق على نفسها اسم «الجماعة الإسلامية الأحمدية» خلال زيارتهم لمقر المباحث للحصول على إذن مسبق لتوزيع منشورات خاصة بالجماعة. وفي اليوم التالي قام جهاز المباحث العامة بنقل المعتقلين الثلاثة للنيابة العامة للتحقيق معهم والتي وجهت لهم تهمة إثارة النعرات الطائفية، ومن ثم مثلوا في اليوم التالي الموافق ١٠ فبراير أمام المحكمة المختصة، وأصدرت قرارها بتمديد احتجازهم على ذمة التحقيق. وفي اليوم ذاته، اعتقلت الشرطة الفلسطينية في المدينة ثمانية مواطنين ينتمون إلى نفس الجماعة على خلفية توزيعهم لمنشورات تعريفية بقناة (MTA) الخاصة بالجماعة الإسلامية الأحمدية. وبتاريخ ١١ فبراير، مثُل المعتقلون أمام محكمة صلح الخليل، والتي أصدرت قرارها بتمديد احتجاز المعتقلين مدة ١٥ يوماً.

» بتاريخ ٢٩ مارس، اعترضت عناصر الأجهزة الأمنية طاقم تلفزيون وطن المحلي، والمكون من المراسل الصحفي أحمد ملحم، والمصور الصحفي أحمد زكي، خلال عمله المهني في تغطية درس ديني لحزب التحرير في مسجد جمال عبد الناصر، بمدينة البيرة، وسط الضفة الغربية، وما رافقه من انتهاكات من قبل الأجهزة الأمنية بحق المواطنين المتواجدين داخل المسجد. واقتادت عناصر الأمن الصحفيان المذكوران واقتادتهما إلى خارج المسجد، واعتدت بالضرب على المراسل ملحم. كما حاولت تلك العناصر اعتقال الصحفيان، واقتادتهما إلى إحدى سيارات الأمن حيث تدخل أحد الضباط وأخلى سبيلهما.

٧) حالة الحق في حرية التجمع السلمي

شهد الربع الأول من العام ٢٠١٤، استمرار تراجع حالة الحق في حرية التجمع السلمي في السلطة الفلسطينية، وذلك في ظل ممارسة الحكومتان في قطاع غزة والضفة الغربية، وأجهزتهما الأمنية للانتهاكات بحق التجمعات السلمية. وقد تجاوزت انتهاكات الأجهزة الأمنية لتطال التجمعات الخاصة التي لا تندرج تحت مظلة قانون الاجتماعات العامة، وبالتالي لا تتطلب إشعار الشرطة أو المحافظ، ورغم أن القانون الأساسي قد كفل عقدها دون تدخل الشرطة.

وكانت أبرز انتهاكات الحق في حرية التجمع السلمي في قطاع غزة، كما يلي:

- بتاريخ ٠٨ مارس، أنهت الشرطة الفلسطينية حفلاً لتأبين ثلاثة شهداء كان مقاماً في ديوان عائلة القصاص، الواقع في حي الشيخ ناصر، بمدينة خان يونس، جنوب قطاع غزة، وفضت المشاركين فيه. فقد حضرت الشرطة الفلسطينية إلى ديوان العائلة حيث كان يقام حفل تأبين للشهداء رياض القصاص، اللواء أحمد مفرج، وعارف حرز الله، بالتنسيق مع حركة فتح، وطلبت من المتواجدين إنهاء الحفل وإخلاء المكان على الفور. وقد حدثت مشادات كلامية بين الحضور وأفراد الشرطة، حضرت على إثرها قوات إضافية كبيرة من الشرطة، وشرعت بفض الحفل باستخدام القوة، والاعتداء على المتواجدين في المكان بالضرب، وإطلاق الأعيرة النارية في الهواء، فيما رد عدد من المشاركين بإلقاء الحجارة باتجاه الشرطة. وقد اقتحم أفراد الشرطة ديوان عائلة القصاص، وأنهوا الحفل، واعتقلوا عدداً كبيراً من الحضور وقاموا بنقلهم إلى مركز شرطة خان يونس. وقد أُخلي سبيل المحتجزين لاحقاً.
- بتاريخ ١٦ مارس، تجمع عشرات المواطنين في ساحة الجندي المجهول بدعوة من حملة أطلقت على نفسها اسم «الحملة الشعبية للحفاظ على الثوابت»، دعماً للرئيس محمود عباس، خلال جولة المفاوضات التي أجراها في الولايات المتحدة ، إلا أن عناصر الأجهزة الأمنية قد حضرت إلى المكان وطلبت من المجتمعين إخلاء المكان لعدم حصولهم على ترخيص مسبق من الجهات الرسمية. كما اعتقلت العناصر الأمنية عدداً من المشاركين، أفرجت عنهم في وقت لاحق من اليوم ذاته بعد خضوعهم للتحقيق حول التجمع المذكور.
- بتاريخ ١٧ مارس، منعت الأجهزة الأمنية عشرات المواطنين من السير باتجاه ساحة الجندي المجهول، غرب مدينة غزة، بعد تجمعهم أمام مقر الهيئة الدولية للصليب الأحمر القريب، حيث تُعقد خيمة الاعتصام الأسبوعية للتضامن مع الأسرى في سجون الاحتلال. كما عملت عناصر الأمن على فض تجمع المواطنين الذي جاء بدعوة من حملة أطلقت على نفسها اسم «الحملة الشعبية للحفاظ على الثوابت»، دعماً للرئيس محمود عباس، خلال جولة المفاوضات التي أجراها في الولايات المتحدة.

وفي الضفة الغربية، وثق المركز حالتي انتهاك للحق في التجمع السلمي، وهما:

- بتاريخ ٢٣ مارس، حضرت قوة من الشرطة الفلسطينية إلى مقر المجلس الطبي الفلسطيني، الواقع في مدينة رام الله، حيث نظم مجموعة من الأطباء وقفة احتجاجية ضد قرارات وزارة الصحة الفلسطينية والمجلس الطبي. اقتادت الشرطة الأطباء المحتجين إلى مقر محافظة رام الله لمناقشة مطالبهم، ومن ثم عادوا مرة أخرى للمكان ذاته لاستكمال مطالبهم. عادت الشرطة مرة أخرى إلى المكان وقامت باقتياد الأطباء المحتجين إلى مقر شرطة رام الله، حيث خضعوا للاستجواب حول اعتصامهم ومطالبهم، ومن ثم أُخلي سبيلهم.
- بتاريخ ٢٩ مارس، عملت الأجهزة الأمنية على فض درس ديني نظمه حزب التحرير الإسلامي بعد صلاة المغرب في مسجد جمال عبد الناصر، بمدينة البيرة، وسط الضفة الغربية. فقد أغلقت عناصر الأمن بوابات المسجد باستثناء الباب الشرقي، وفضت الدرس الديني ومن ثم اعتقلت عشرات المواطنين ممكن كانوا يتواجدون داخل المسجد لحظة خروجهم.

٨) محاولات الحزب الحاكم في قطاع غزة فرض أيديولوجيته على السكان

شهد الربع الأول من العام ٢٠١٤ استمرار محاولات جهات رسمية في غزة فرض أيديولوجيتها الخاصة على سكان قطاع غزة. وتابع المركز بقلق شديد محاولات جديدة للتعدي على الحريات الشخصية للمواطنين من قبل الحكومة في غزة،

وكذلك تجدد المحاولات لعرض مشروع قانون عقوبات جديد يشرع العقوبات البدنية (من ضمنها الجَلْد). وتمثل هذه المحاولات خرق واضح للقانون الأساسي، وتنكر غير مقبول للاختلاف الإيديولوجي والثقافي بين سكان قطاع غزة. وقد أثمرت هذه المتابعات والجهود التي واكبتها من قبل المركز ومنظمات حقوق الإنسان وشبكة المنظمات في احتواء هذه المحاولات، والحصول على تطمينات وتعهدات من أعلى مستويات اتخاذ القرار في حكومة غزة وحركة حماس بوقفها. وقد شهد شهر مارس ٢٠١٤ إعادة طرح مشروع قانون العقوبات الجديد لإقراره بالقراءة الثانية من قبل كتلة التغيير والإصلاح في قطاع غزة. ويؤكد المركز أن مجرد محاولة طرح مثل هذا المشروع سيكون لها تبعات حقوقية وسياسية خطيرة. وبالإضافة إلى عدم شرعيته أو دستورية آلية مناقشة وطرح هذا المشروع، فقد تناول هذا المشروع عقوبات بدنية (مثل الجلد) وتقييد صارخ للحقوق والحريات، تمثل انتهاك صارخ للقانون الأساسي الفلسطيني والمعايير الدولية الدنيا لحقوق الإنسان. وفور علم المركز بطرح المشروع للنقاش، بادر مع كل من شبكة المنظمات الأهلية والمنظمات الحقوقية الأخرى بإجراء اتصالات وعقد لقاءات مع مسئولين في حركة حماس وحكومة غزة للتحذير من المضي قدماً في مناقشة هذا المشروع.

وقد أثمرت هذه الاتصالات واللقاءات عن تكرار التأكيدات والتطمينات من أعلى مستويات القرار في حكومة غزة وحركة حماس بعدم التعرض للحريات الشخصية وإنكار أي محاولة لفرض أيديولوجية الحركة على السكان. فقد أكد كل من المهندس عماد العلمي، القيادي في الحركة، وكذلك النائب الأستاذ محمد فرج الغول، رئيس كتلة الإصلاح والتغيير، باتصال هاتفي لممثلي منظمات المجتمع المدني أنه لا يوجد إقرار لهذا القانون بالقراءة الأولى أو الثانية. كما أكدوا أن أية قرارات يجب أن تتم بالتشاور مع منظمات المجتمع المدني، وأن ما يحدث في المجلس ما هو إلا مشاورات ودراسات ولا نية لاعتماد هذا القانون.

ومن الجدير بالذكر، أن هذه هي المرة الثانية التي تقوم فيها بعض الجهات من صناع القرار في قطاع غزة بطرح هذا المشروع، حيث سبق وأن أثير الموضوع. وقد تدخلت حينها المراكز الحقوقية ومؤسسات المجتمع المدني الأخرى لوقف هذه المحاولات من خلال مذكرة أرسلت لصناع القرار في سلطة غزة، تبعها لقاءات مع أبرز المسؤولين في حكومة غزة وحركة حماس أعادوا التأكيد خلالها على تعهداتهم السابقة بعدم فرض أيديولوجية معينة على قطاع غزة واحترام التنوع الثقافي والإيديولوجي بين سكانه.

وفي حادثة أخرى، بتاريخ ٢٩ فبراير ٢٠١٤، اصدر مدير عام المستشفيات في قطاع غزة تعميماً، تضمن تنبيه جاء فيه: « على العاملات والمتدربات في المستشفى أن يكون الزي (البالطو الأبيض) طويل أسفل الركبة. وأن تبقى الأزرار مغلقة ووضع غطاء على الرأس، مع ربط الشعر إذا كان طويلاً.» ويمثل هذا التعميم تعدي صارخ على الحريات العامة التي كفلها القانون الأساسي الفلسطيني ومحاولة جديدة لفرض أيديولوجية معينة على سكان قطاع غزة.

وفور علمه بالتعميم، أجرى المركز العديد من الاتصالات بوزير الصحة الدكتور/ مفيد المخللاتي، ومسئولين في حكومة غزة وحركة حماس، أكد خلالها على تناقض هذا القرار الحقوق والحريات الشخصية المكفولة بالقانون الأساسي الفلسطيني والمواثيق الدولية، وطالب بوقف العمل به فوراً. وقد تم التجاوب مع جهود المركز في اليوم التالي لتدخله، حيث أرسل وزير الصحة الدكتور المخللاتي رسالة للمركز، بتاريخ ٢ مارس ٢٠١٤، أكد فيها أن التعميم لم يلزم «مطلقاً بوضع غطاء على الرأس وما ورد لا يعدو كونه تنبيهاً»، وإنه «لا توجد أي إشارة بالمنع من الدخول لغير المتقيدين بما ورد في التعميم». وقد عمل المركز على متابعة تنفيذ التعميم في المستشفيات العامة، وتأكد من عدم إلزام العاملين أو المتدربين بالتعميم المذكور.

توصيات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان

أولاً: توصيات للمجتمع الدولي:

في ضوء استمرار وتكرار الممارسات القمعية والتعسفية ومصادرة الأراضي والاستيطان في الضفة الغربية، واستهداف المدنيين في قطاع غزة والإنكار الكامل لحق الضحايا الفلسطينيين في اللجوء للقضاء الإسرائيلي لتحقيق الإنصاف والعدالة، وفي ظل استمرار عجز المجتمع الدولي عن فرض احترام إسرائيل للقانون الدولي ولحقوق الإنسان، فإن المركز الفلسطيني يؤكد على مطالبه، وهي:

١. يطالب المجتمع الدولي بتوفير آليات عدالة للضحايا الفلسطينيين من الجرائم الإسرائيلية في ظل استمرار سلطات الاحتلال بإغلاق كل منافذ العدالة أمام الفلسطينيين.
٢. على الدول الموقعة على اتفاقيات حقوق الإنسان وخاصة العهدين الدوليين، الضغط على إسرائيل للالتزام ببنود الاتفاقيات في الأرض الفلسطينية المحتلة، وإلزامها بتضمين حالة حقوق الإنسان في الأرض المحتلة في تقاريرها المرفوعة للجان المختصة.
٣. على الدول الموقعة على اتفاقيات جنيف الإيفاء بالتزامها بالعمل على ضمان تطبيقها، وذلك بمد ولايتها القضائية الداخلية لمحاسبة مجرمي الحرب، بغض النظر عن جنسية مرتكب الجريمة ومكان ارتكابها، لتمهيد الطريق لمحاسبة مجرمي الحرب الإسرائيليين، وإنهاء حالة الحصانة التي يتمتعون بها منذ عقود.
٤. يطالب المجتمع الدولي ككل بالعمل على وقف مشاريع التوسع الاستيطاني الإسرائيلي في الأرض الفلسطينية، من خلال فرض عقوبات على المستوطنات الإسرائيلية وتجريم التعامل والاتجار معها.
٥. يناشد الأمم المتحدة التأكيد على أن محاسبة مجرمي الحرب في الصراع الفلسطيني الإسرائيلي شرط لتحقيق الاستقرار والسلام في المنطقة. وأن السلام لا يمكن أن يبنى على حساب حقوق الإنسان والضحايا.
٦. يطالب الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة بالخروج بإعلان صريح يؤكد أن سياسة الإغلاق الإسرائيلي في غزة وجدار الضم في الضفة الغربية غير قانونيين، ومن ثم إحالة الأمر لمجلس الأمن لفرض العقوبات اللازمة لإجبار إسرائيل على إزالتهما.
٧. يطالب الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي بتحديد موقف واضح ضد جدار الضم، وذلك في ظل القبول الدولي لفلسطين كدولة على حدود يونيو ١٩٦٧، حيث أن الجدار يقتطع أجزاء كبيرة من أرض الدولة الفلسطينية.
٨. يناشد الاتحاد الأوروبي بتفعيل المادة الثانية من اتفاقية الشراكة الإسرائيلية –الأوروبية، والتي تشرط احترام إسرائيل لحقوق الإنسان لتطبيق الاتفاق، حيث يجب على الاتحاد الأوروبي عدم تجاهل الانتهاكات والجرائم الإسرائيلية ضد المدنيين الفلسطينيين.
٩. يناشد المجتمع الدولي وخاصة الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي بالعمل على تشجيع ومساندة دولة فلسطين للانضمام للاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.
١٠. يناشد المجتمع الدولي والدول العربية خاصة بدعم جهود المصالحة الفلسطينية، من خلال ممارسة ضغط سياسي على طرفي الانقسام لإتمام المصالحة، وقبول المجتمع الدولي بنتائجها، لضمان عدم تكرار الإجراءات العقابية التي أتخذها المجتمع الدولي ضد حكومة الوحدة الوطنية السابقة.
١١. يناشد الاتحاد الأوروبي وهيئات حقوق الإنسان الدولية بالضغط على قوات الاحتلال الإسرائيلي لوقف سياسة المقيدة الوصول (المنطقة العازلة) والتوقف فوراً عن استهداف المزارعين والصيادين أثناء عملهم في هذه المناطق.

ثانياً: التوصيات لصناع القرار الفلسطيني:

يشدد المركز على موقف منظمة التحرير الجديد بالمصادقة على الاتفاقيات الدولية، ومنها اتفاقيات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وهو الموقف الذي طالما طالب به المركز منذ الاعتراف بفلسطين كدولة في الأمم المتحدة. ويؤكد المركز أن الانضمام يجب أن يكون للاتفاقيات التالية كبداية:

» نظام روما الأساسي المنشأ للمحكمة الجنائية الدولية لسنة ١٩٩٨.

وفي ظل استمرار الانقسام الفلسطيني وغياب المجلس التشريعي، ودوره التشريعي والرقابي، واستمرار تدهور أوضاع حقوق الإنسان وسيادة القانون، فإن المركز:

١. يطالب حركتي فتح وحماس والحكومتين في الضفة الغربية وقطاع غزة بتطبيق اتفاقية المصالحة الموقعة بتاريخ ٤ مايو ٢٠١١ فوراً ودون أي أعذار أو تأخير.

٢. يطالب أطراف المصالحة توفير جميع المعلومات المتعلقة بسير جهود المصالحة للجمهور، وفقاً لما تمليه مبادئ الشفافية والمحاسبة.

٣. يطالب أطراف المصالحة الفلسطينية التجهيز الفوري للانتخابات التشريعية والرئاسية، بما يضمن إجرائها في أجواء تضمن حرية ونزاهة العملية الانتخابية، في ظل احترام كامل للحقوق والحريات، وخاصة حرية التعبير والتجمع السلمي والعمل السياسي، علماً بأن الصفة التمثيلية للمجلس التشريعي والرئيس الفلسطيني قد سقطت يوم استحقاق الانتخابات في يناير ٢٠١٠، وأن وجودهما الحالي من باب تسيير الأعمال لحين عقد الانتخابات.

٤. يطالب الرئيس الفلسطيني بالالتزام بالشروط التي وضعتها المادة (٤٣) لممارسة صلاحياته في إصدار قرارات بقانون، وأهمها شرط الضرورة القصوى التي لا تحتمل التأخير.

٥. يطالب كتلة التغيير والإصلاح بالتوقف فوراً عن عقد جلسات باسم المجلس التشريعي، وعدم إصدار أي قانون في ظل الانقسام، ووقف العمل فوراً بالقوانين التي أصدرتها في ظل الانقسام.

٦. يطالب أطراف المصالحة بعرض جميع القوانين التي صدرت في ظل الانقسام على المحكمة الدستورية فور تشكيلها، بصفتها الجهة الوحيدة التي تقرر في دستورية القوانين.

٧. يطالب الحكومتين في الضفة الغربية وقطاع غزة بتفعيل الجهود من أجل القضاء على مظاهر الفلتان الأمني وسوء استخدام السلاح، وأن يتوقفا فوراً عن توفير غطاء من الحصانة للمتسببين بهذه الحالة، بدوافع سياسية.

٨. يطالب الحكومتين في الضفة الغربية وقطاع غزة بتحمل مسؤوليتها في وقف جميع الانتهاكات المتعلقة بحرية الرأي والتجمع السلمي، ومحاسبة المسئولين عن هذه الانتهاكات بالطرق القانونية.

٩. على وزارتي الداخلية في الضفة الغربية وقطاع غزة التوقف فوراً عن الاعتقال السياسي، ويؤكد المركز أن جميع الضحايا لهم الحق في ملاحقة مسئولي الوزارة جنائياً والمطالبة بالتعويض، إذا ثبت أن اعتقالهم جاء خلافاً للقانون، وأن حقهم في ملاحقة المنتهكين لحقوقهم لا تسقط بالتقادم.

١٠. يطالب النيابة العامة للتدخل الفوري لوقف ظاهرة استدعاء المواطنين أمام الأجهزة الأمنية دون إذن من النيابة، ويؤكد المركز أن النيابة العامة هي الجهة الوحيدة المسؤولة عن توجيه أمر بالحضور أو الإحضار.

١١. على إدارة السجون ومراكز التوقيف إطلاق جميع المحتجزين والموقفين بشكل غير قانوني، فوراً ودون أي تأخير. ويشدد المركز على أن مديري مراكز التوقيف والسجون لهم السلطة الكاملة في ذلك، بل عليهم واجب قانوني، وإلا تعرضوا للمسؤولية القانونية ولملاحقة قضائية لا تسقط بالتقادم.

١٢. يطالب الحكومتين في الضفة الغربية وقطاع غزة بالوقف الفوري للتعذيب في السجون ومراكز الاحتجاز، وتقديم كل المشتبه فيهم بارتكابها للمحاسبة والمحاكمة، ويؤكد المركز على عدم سقوط هذه الجرائم بمرور المدة وفق ما أكده القانون الأساسي الفلسطيني.

١٣. على وزارتي الداخلية في الضفة الغربية وقطاع غزة التوقف فوراً عن التدخل في شؤون ونشاطات الجمعيات، وأن تلتزم بحدود صلاحياتها التي حددها قانون الجمعيات لسنة ٢٠٠٠.

١٤. يطالب مجلس القضاء الأعلى بالمبادرة لإعادة توحيد مرفق القضاء في الضفة الغربية وقطاع غزة، كخطوة أولى لتصحيح شامل في مرفق القضاء يضمن استقلالية ونزاهة السلطة القضائية.

١٥. يطالب الحكومة في غزة والرئيس الفلسطيني بوقف العمل بعقوبة الإعدام، والامتناع عن تنفيذ الأحكام التي صدرت.

١٦. يطالب الحكومتين في الضفة الغربية وقطاع غزة بتفعيل مبدأ الشفافية في مؤسسات السلطة الفلسطينية، وذلك بتسهيل الوصول للمعلومات، من خلال توفير جميع المعلومات المتعلقة بالشأن العام للجمهور، وخاصة عن طريق المواقع الالكترونية للوزارات والهيئات الحكومية المختلفة.

١٧. يطالب الحكومة في قطاع غزة بالعمل الجدي على حل أزمة الكهرباء، وتوفير جميع المعلومات المتعلقة بأزمة الكهرباء للجمهور، كما يطالبها بالعمل مع شركة توزيع الكهرباء لضمان المساواة في التوزيع والجباية.

١٨. يطالب الحكومتين في الضفة الغربية وقطاع غزة بتفعيل "قانون حقوق المعوقين الفلسطينيين" رقم (٤) لسنة ١٩٩٩، وخاصة فيما يتعلق بحقهم في مرافق مناسبة لهم، وحقهم في العمل.

١٩. يطالب الحكومتين في الضفة الغربية وقطاع غزة باحترام الحق في التنقل، ويؤكد المركز في هذا السياق أن تقييد حرية التنقل والسفر لا تكون إلا بأمر قضائي، وفق ما نص عليه القانون الأساسي الفلسطيني.